

الفصلُ الرَّابِعُ

عُلُوُّ الهِمَّةِ

في الورعِ

« فضل العلم أحبُّ إليَّ من فضل العبادة ، وخيرُ دينكم الورعُ »

[حديث شريف]

obeikandi.com

□ غُلُوّ الهمة في الورع □

فريضة طلب الحلال من بين سائر الفرائض : أعصاها على العقول فهما ، وأثقلها على الجوارح فعلا ، ولذلك اندرس بالكُلية علما وعملا ، وصار غموض علمه سببا لاندراس عمله .

قال تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الرِّسْلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ [المؤمنون : ٥١] . فأمر بالأكل من الطيبات قبل العمل .

وقال تعالى : ﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴾ [المدثر : ٤] .

قال قتادة ومجاهد : نفسك فطهرها من الذنب ، فكُنِّي عن النفس بالثوب .

وهذا قول إبراهيم النخعي ، والضحاك ، والشعبي ، والزهري ، والمحققين من أهل التفسير .

قال ابن عباس : لا تلبسها على معصية ولا غدر .

ونجاسة الباطن ثورث نجاسة الظاهر ، وبين الثياب والقلوب مناسبة ظاهرة وباطنة ، ويؤثر كل منهما في الآخر ، وتأثير القلب والنفس في الثياب أمر خفي يعرفه أهل البصائر من نظافتها ودنسها ورائحتها ، حتى إن ثوب البرّ ليعرف من ثوب الفاجر وليسا عليهما .

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « كُنْ وَرِعًا تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ »^(١) .

(١) حسن : أخرجه ابن ماجه ، والخرائطي في مكارم الأخلاق ، وأبو نعيم في « الحلية » والبيهقي في « الزهد » وابن أبي الدنيا في « الورع » واللفظ له . قال البوصيري =

وقال رسول الله ﷺ : « فضل العلم أحبُّ إلَيَّ من فضل العبادة ، وخير دينكم الورع »^(١).

قال ابن القيم في « المدارج » (٢ / ٢١) : « وقد جمع النبي ﷺ الورع كله في كلمة واحدة ، فقال : « من حَسَنَ إسلام المرء تركهُ ما لا يعنيه » . فهذا يعمُ التَّرك لما لا يُعْنَى ؛ من الكلام ، والنظر ، والاستماع ، والبطش ، والمشي ، والفكر ، وسائر الحركات الظاهرة والباطنة . فهذه الكلمة شافية في الورع » .

وعن عائشة رضي الله عنها : إنكم لتغفلون عن أفضل العبادة ؛ هو الورع .

وقال إبراهيم بن أدهم : ما أدرك مَنْ أدرك إلا مَنْ كان يعقل ما يدخل جوفه .

وقال الحسن في قوله تعالى : ﴿ يُوْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ ﴾ [البقرة : ٢٦٩] ، قال : الورع .

وعن معاوية بن قُرَّة قال : دخلتُ على الحسن وهو مُتَكَيِّ على سريره ، فقلتُ : يا أبا سعيد ، أيُّ الأعمال أحبُّ إلى الله ؟ قال : الصلاة في جوف الليل والناس نيام . قلتُ : فأَيُّ الصوم أفضل ؟ قال : في يومٍ صائف . قلتُ : فأَيُّ الرِّقَاب أفضل ؟ قال : أنفُسُها عند أهلها وأغلاها ثمنًا . قلتُ :

= في الزوائد : هذا إسناد حسن .

(١) صحيح : أخرجه البزار والطبراني في الأوسط ، والحاكم في المستدرک عن حذيفة ، والحاكم عن سعد بن أبي وقاص . وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ، وحسَّن الحديث المنذري ، وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع رقم (٤٢١٤) .

فما تقول في الورع ؟ قال : ذاك رأسُ الأمر كله .

وعن أرطاة بن المنذر قال : قال عيسى بن مريم عليه السلام : « لو صليتم حتى تصيروا مثل الحنايا ، وصُمتم حتى تكونوا أمثال الأوتاد ، وجرى من أعينكم الدموع أمثال الأنهار ؛ ما أدركتم ما عند الله إلا بورع صادق » ^(١).

وقال أبو إسماعيل المؤدب : جاء رجل إلى العُمري ، فقال : عطني ، فأخذ حصاة من الأرض ، فقال : زنة هذه من الورع يدخل قلبك ؛ خير لك من صلاة أهل الأرض . قال : زدني . قال : كما تُحبُّ أن يكون الله لك غداً فكُنْ له اليوم .

وقال يونس بن عُبيد : لو أعلم موضع درهم من حلال من تجارة لا شريتُ به دقيقاً ، ثم عجنته ، ثم جففته ، ثم دققته ، أدوي به المرضى ^(٢) .

وقال الضحَّاك : أدركتُ الناس وهم يتعلَّمون الورع ، وهم اليوم يتعلَّمون الكلام . وقال : « لقد رأيتُنا وما يتعلَّم بعضنا من بعض إلا الورع » .

وقال النضر بن محمد : تُسكُّ الرجل على قدر ورعه .

وقال صالح المري : المتورع في الفتن كعبادة النسيان في الرخاء .

وقال خالد بن معدان : من لم يكن له حلمٌ يضبط به جهله ، وورعٌ يحجزه عما حرَّم الله عليه ، وحسنُ صحابة عمن يصحبه ؛

(١) صحيح : أخرجه الترمذي وابن ماجه عن أبي هريرة ، وأحمد والطبراني في الكبير عن الحسين بن علي ، والحاكم في « الكنى » عن أبي ذر ، والحاكم في تاريخه عن علي بن أبي طالب ، والطبراني في الصغير عن زيد بن ثابت ، وابن عساكر عن الحارث بن هشام ، وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع رقم (٥٩١١) .

(٢) إسناده حسن إلى أرطاة .

فلا حاجة لله فيه^(١).

وقال يحيى بن أبي كثير : يقول الناس : فلان الناسك ، فلان الناسك ، إنما الناسك : الورع .

وقال الفضيل : من عرف ما يدخل جوفه كتب عند الله صديقاً ، فانظر عند من تظفر يا مسكين .

وقال سهل التستري : لا يبلغ العبد حقيقة الإيمان حتى يكون فيه أربع خصال : أداء الفرائض بالسنة ، وأكل الحلال بالورع ، واجتناب النهي من الظاهر والباطن ، والصبر على ذلك إلى الموت .

وقال سهل رحمه الله : من أكل الحرام عصت جوارحه شاء أم أبى ، علم أو لم يعلم ، ومن كانت طعمته حلالاً أطاعته جوارحه ، ووقفت للخيرات .

« قال الشبلي : الورع : أن يتورع عن كل ما سوى الله .

وقال يحيى بن معاذ : الورع : الوقوف على حد العلم من غير تأويل .

وقال: الورع على وجهين : ورع في الظاهر ، وورع في الباطن ؛ فورع الظاهر : أن لا يتحرك إلا لله ، وورع الباطن : هو أن لا تدخل قلبك سواه .

وقال : من لم ينظر في الدقيق من الورع لم يصل إلى الجليل من العطاء .

وقال يونس بن عبيد : الورع : الخروج من كل شبهة ، ومحاسبة

(١) الورع لابن أبي الدنيا ص ١١٧ .

النفس في كل طرفة عين .

وقال الحسن : مثقال ذرّة من الورع خير من ألف مثقال من الصوم والصلاة .

وقال أبو هريرة : جلساء الله غداً أهل الورع .

وقال بعض الصحابة : كنا ندع سبعين باباً من الحلال مخافة أن نقع في باب من الحرام ^(١) .

قال الهروي : « الورع تَوْقٌ مُسْتَقْصَى على حَدَرٍ ، وتَحَرُّجٌ على تعظيم » .

قال ابن القيم في « المدارج » (٢ / ٢٣) : « يعني أن يتوقى الحرام والشبه وما يخاف أن يضره أقصى ما يمكنه من التوقي . والتوقي : فعل الجوارح ، والحذر : فعل القلب . ويكون الباعث على الورع عن المحارم والشبه : إما حذر الوعيد ، وإما تعظيم الرب جلّ جلاله ، وإجلالاً له أن يتعرّض لما نهى عنه ، فقد يتوقى العبد الشيء لا على وجه الحذر والخوف ، ولكن لأمرٍ آخرى ؛ من إظهار نزاهة ، وعزّة وتصوّف ، أو اعتراض آخر ؛ كتوقي الذين لا يؤمنون بمعاد ولا جنّة ولا نار ما يتوقونه من الفواحش والدناءة تصوّناً عنها ، ورغبةً بنفوسهم عن مواقعتها ، وطلباً للمحمدة ونحو ذلك » .

قال الهروي : « وهو على ثلاث درجات :

الدرجة الأولى : تجب صون القبائح ؛ لصون النفس ، وتوفير الحسنات ، وصيانة الإيمان » .

(١) تحت الطبع بفضل الله جمع لي عن الزهد والورع بعنوان « رائق الشهد في الورع والزهد » .

قال ابن القيم في «المدارج» (٢ / ٢٤) : « هذه ثلاث فوائد من فوائد تجنب القبائح :

إحداها : « صون النفس » : وهو حفظها وحمايتها عما يشينها ويعيبها ويزري بها عند الله عز وجل وملائكته وعباده المؤمنين وسائر خلقه ؛ فإن من كُرمت عليه نفسه وكبرت عنده صانها وحماها ، وزكَّاهَا وعَلَّاهَا ، ووضعها في أعلى المحالِّ ، وزاحم بها أهل العزائم والكمالات . ومن هانت عليه نفسه وصغرت عنده ألقاها في الرذائل ، وأطلق شناقها ، وحلَّ زمامها وأرخاه ، ودسَّاهَا ولم يصنَّها عن قبيح ، فأقل ما في تجنب القبائح صون النفس .

وأما « توفير الحسنات » فمن وجهين :

أحدهما : توفير زمانه على اكتساب الحسنات ، فإذا اشتغل بالقبائح نقصت عليه الحسنات التي كان مُستَعِدًّا لتحصيلها .

والثاني : توفير الحسنات المفعولة عن نقصانها ، بموازنة السيئات وحبوطها ، فتجنب السيئات يُوفِّر ديوان الحسنات .

وأما « صيانة الإيمان » : فلأن الإيمان عند جميع أهل السنة يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية . وهذه الأمور الثلاثة - وهي : صون النفس ، وتوفير الحسنات ، وصيانة الإيمان - هي أرفع من باعث العامة على الورع ؛ لأن صاحبها أرفع همة ، لأنه عاملٌ على تركية نفسه وصونها ، وتأهيلها للوصول إلى ربِّها ، فهو يصونها عما يشينها عنده ، ويحجبها عنه ، ويصون حسناته عما يُسقطها ويضعها ؛ لأنه يسير بها إلى ربِّه ، ويطلب بها رضاه ، ويصون إيمانه برَّبِّه - من حُبِّه له ، وتوحيده ، ومعرفته به ، ومراقبته إياه - عما يُطفئ نوره ، ويذهب بهجته ، ويُوهِن قُوَّتَه .

قال الهروي :

« الدرجة الثانية : حفظ الحدود عند ما لا بأس به ؛ إبقاءً على الصيانة والتقوى ، وصعوداً عن الدناءة ، وتخلصاً من اقتحام الحدود » .

قال ابن القيم في « المدارج » (٢ / ٢٥ - ٢٦) : « إن مَنْ صعد عن الدرجة الأولى إلى هذه الدرجة من الورع يترك كثيراً مما لا بأس به من المباح ؛ إبقاءً على صيانتة ، وخوفاً عليها أن يتكدر صفوها ، ويُطفأ نورها . فإن كثيراً من المباح يُكدر صفو الصيانة ، ويُذهب بهجتها ، ويُطفئ نورها ، ويُخلق حسنتها وبهجتها .

وقال لي يوماً شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه - في شيء من المباح : هذا يُنافي المراتب العالية ، وإن لم يكن تركه شرطاً في النجاة ، أو نحو هذا من الكلام .

والفرق بين صاحب الدرجة الأولى وصاحب هذه : أن ذلك يسعى في تحصيل الصيانة ، وهذا يسعى في حفظ صونها أن يتكدر ، ونورها أن يُطفأ ويذهب .

وأما الصعود عن الدناءة : فهو الرفع عن طرقاتها وأفعالها .

وأما التخلص عن اقتحام الحدود : فالحدود : هي النهايات ، وهي مقاطع الحلال والحرام ، فحيث ينقطع وينتهي ؛ فذلك حُدّه ، فمن اقتحمه وقع في المعصية ، وقد نهى الله تعالى عن تعدّي حدوده وقربانه ، فقال : ﴿ تلك حدود الله فلا تقربوها ﴾ [البقرة : ١٨٧] ، وقال تعالى : ﴿ تلك حدود الله فلا تعتدوها ﴾ [البقرة : ٢٢٩] ، فإن الحدود يُراد بها أواخر الحلال ، وحيث نهى عن القربان ؛ فالحدود هناك : أوائل الحرام .

فالورع يُخلص العبد من قربان هذه وتعدّي هذه . وهو اقتحام

الحدود .

قال الهروي :

« الدرجة الثالثة : التورّع عن كل داعية تدعو إلى شتات الوقت ، والتعلّق بالتفرّق ، وعارض يُعارض حال الجمع » .

قال ابن القيم في « مدارج السالكين » : « الفرق بين شتات الوقت ، والتعلّق بالتفرّق : كالفرق بين السبب والمسبّب والنفي والإثبات ؛ فإنه يُشَتَّت وقته ، فلا يجد بُدًّا من التعلّق بما سوى مطلوبه الحق ، إذ لا تعطيل في النفس ولا في الإرادة ، فمن لم يكن الله مُرادَه أراد سواه ، ومن لم يكن هو وحده معبوده عبد ما سواه ، ومن لم يكن عمله لله فلا بدّ أن يعمل لغيره .

فالمُخلص يصونه الله بعبادته وحده ، وإرادة وجهه وخشيته وحده ، ورجائه وحده ، والطلب منه ، والذلّ له ، والافتقار إليه وحده .

وإنما كان هذا أعلى من الدرجة الثانية ؛ لأن أربابها اشتغلوا بحفظ الصيانة من الكدر وملاحظتها ، وذلك عند أهل الدرجة الثالثة : تفرّق عن الحق ، واشتغال عن مراقبته بحال نفوسهم . فأدبُ أهل هذه أدبُ حضور ، وأدبُ أولئك أدبُ غيبة .

وأما « الورع عن كل حال يُعارض حال الجمع » : فمعناه : أن يستغرق العبد شهود فئائه في التوحيد ، وجمعيّته على الله تعالى فيه عن كل حال يُعارض هذا الفناء والجمعيّة .

وفوق هذا مقام أرفع منه وأعلى ، وهو الورع عن كل حظٍّ يُزاحم مراده منك ، ولو كان الحظُّ فناءً أو جمعيّة ، أو كائنًا ما كان . و« الفناء » و« الجمعيّة » حظُّ العبد ، وأنّ حقَّ الرب وراء ذلك ، وهو البقاء بمراده

فرقًا وجمعًا به وله .

وعلى هذا فالورع الخالص : الورع عن كل حال يُعارض حال القيام بالأمر والبقاء به فرقًا وجمعًا . والله المستعان .

قال أبو سليمان الداراني : الورع أولُّ الزهد ، كما أنَّ القناعة أولُّ الرضا .

فائدة :

قال ابن القيم : « الخوف يُثمر الورع والاستعانة وقصر الأمل . وقوة الإيمان باللقاء تُثمر الزهد . والمعرفة تُثمر المحبة والخوف والرجاء . والقناعة تُثمر الرضاء . والذكر يُثمر حياة القلب . والإيمان بالقدر يُثمر التوكل . ودوام تأمل الأسماء والصفات يُثمر المعرفة . والورع يُثمر الزهد أيضًا . والتوبة تُثمر المحبة أيضًا ، ودوام الذكر يُثمرها . والرضا يُثمر الشكر . والعزيمة والصبر يُثمران جميع الأحوال والمقامات . والفكر يُثمر العزيمة . والمراقبة تُثمر عمارة الأوقات وحفظ الأيام . والحياء والخشية والإنابة وإماتة النفس وإذلالها وكسرها يوجب حياة القلب وعزّه وجبرّه . ومعرفة النفس ومقتها يوجب الحياء من الله عز وجل ، واستكثار ما منه ، واستقلال ما منك من الطاعات ، ومحو أثر الدعوى من القلب واللسان . وصحة البصيرة تُثمر اليقين . وحسن التأمل لما ترى وتسمع من الآيات المشهودة والمتلوة يُثمر صحة البصيرة .

وملاك ذلك كله أمران : أحدهما : أن تنقل قلبك من وطن الدنيا فتُسكنه في وطن الآخرة . ثم تُقبل به كله على معاني القرآن واستجلائها وتدبرها ، وفهم ما يُراد منه وما نزل لأجله ، وأخذ نصيبك وحظك من كلّ آية من آياته ، وتُنزلها على داء قلبك .

فهذه طريقة مُختصرة قريبة سهلة ، مُوصلة إلى الرفيق الأعلى ، آمنة لا يلحق سالكها خوف ولا عطب ، ولا جوع ولا عطش ، ولا فيها آفة من آفات سائر الطريق ألبتة ، وعليها من الله حارس وحافظ يكلاً السالكين فيها ويحميهم ويدفع عنهم . ولا يعرف قَدْر هذه الطريق إلا من عرف طُرُق الناس وغوائلها وآفاتِها وقطاعها . والله المستعان ^(١) .

درجات الورع عن الحرام عند الغزالي :

قال الغزالي رحمه الله : « الورع عن الحرام على أربع درجات :

الأولى : ورع العدول : وهو الذي يجب الفسق باقتحامه ، وتسقط العدالة به ، ويثبت اسم العصيان والتعرض للنار بسببه ؛ وهو الورع عن كل ما تُحرّمه فتاوى الفقهاء .

الثانية : ورع الصالحين : وهو الامتناع عما يتطرق إليه احتمال التحريم ، ولكن المفتي يُرخص في التناول بناءً على الظاهر ، فهو من مواقع الشبهة على الجملة .

الثالثة : ورع المتقين : ما لا تُحرّمه الفتوى ولا شبهة في حله ، ولكن يُخاف منه أداؤه إلى مُحَرَّم . وهو ترك ما لا بأس به مخافةً مما به بأس . وهذا ورع المتقين .

أخذ الحسن رضي الله عنه تمرة من الصدقة - وكان صغيراً - فقال النبي ﷺ : « كَخْ كَخْ ، أَلْقِهَا » ^(٢) .

« ومن ذلك ما سئل أحمد بن حنبل رحمه الله عن رجل يكون في

(١) المدارج ٢ / ٢٨ .

(٢) أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة .

المسجد ، يحمل مَجْمَرَةً لبعض السلاطين ، وَيُنَحَّرُ المسجد بالعود ، فقال : ينبغي أن يخرج من المسجد ، فإنه لا يُنتفع من العود إلا برائحته . وسُئِلَ أحمد بن حنبل عَمَّنْ سَقَطَتْ مِنْهُ ورقة فيها أحاديث ، فهل لمن وجدها أن يكتب منها ثم يردّها ؟ فقال : لا ، بل يستأذن ثم يكتب .

ومن ذلك : التورّع عن الزينة ؛ لأنه يخاف منها أن تدعو إلى غيرها ، وإن كانت الزينة مُباحة في نفسها . وقد سُئِلَ أحمد بن حنبل عن النُّعال السبئية ، فقال : أما أنا فلا أستعملها ، ولكن إن كان للطين فأرجو ، وأما مَنْ أراد الزينة فلا .

ومن ذلك ما رُوي عن علي بن معبد أنه قال : كنتُ ساكنًا في بيت بكراء ، فكتبْتُ كتابًا ، وأردتُ أن آخذ من تراب الحائط لأُتَرِّبَهُ وأُجَفِّفَهُ ، ثم قلتُ : الحائط ليس لي ، فقالت لي نفسي : وما قَدَرُ تراب من حائط ؛ فأخذتُ من التراب حاجتي ، فلما نمْتُ إذا أنا بشخص واقف يقول لي : يا علي بن معبد ، سيعلم غداً الذي يقول : وما قَدَرُ تراب من حائط . ولعلَّ معنى ذلك : أنه يرى كيف يحطُّ من منزلته ، فإن للتقوى درجة تفوت بفوات ورع المتقين ، وليس المراد به أن يستحقَّ عقوبة على فعله .

وهكذا المباحات كلها إذا لم تُؤخذ بقدر الحاجة في وقت الحاجة ، مع التحرُّز من غوائلها بالمعرفة أولاً ، ثم بالحدِّز ثانيًا ، حتى كره أحمد ابن حنبل تجصيص الحيطان ، وقال : أمّا تجصيص الأرض فيمنع التراب ، وأمّا تجصيص الحيطان فزينة لا فائدة فيه ، حتى أنكر تجصيص المساجد وتزيينها ، واستدلَّ بما رُوي عن النبي ﷺ : أنه سئل أن يكحل المسجد ، فقال : « عرش كعرش موسى ! »^(١) ، وقال ﷺ : « عريشًا كعريش موسى ؛

(١) صحيح : أخرجه البيهقي في السنن عن سالم بن عطية مُرسلاً ، وصحَّحه =

ثُمَّ ، وَخُشِّيَّاتٍ ، وَالْأَمْرُ أَعْجَلُ مِنْ ذَلِكَ »^(١).

وكره السلف الثوب الرقيق ، وقالوا : مَنْ رَقَّ ثوبه رَقَّ دينه . وكل ذلك ؛ خوفاً من سريان أتباع الشهوات في المباحات إلى غيرها ، فإن المحظور والمباح تشتهيهما النفس بشهوة واحدة ، وإذا تعودت المسامحة استرسلت ؛ فافتضى خوف التقوى الورع عن هذا كله .

الدرجة الرابعة : ورع الصديقين : ما لا بأس به أصلاً ولا يُخاف منه أن يُؤدّي إلى ما به بأس ، ولكنه يُتناول لغير الله ، وعلى غير نيّة التقوي به على عبادة الله .

فالأمر عندهم : كل ما لا تتقدّم في أسبابه معصية ، ولا يُستعان به على معصية ، ولا يُقصد منه في الحال والمآل قضاء وطير ، بل يُتناول لله تعالى فقط ، وللتقوي على عبادته ، واستبقاء الحياة لأجله . وهذه رتبة الموحّدين المتجرّدين عن حظوظ نفوسهم ، المنفردين لله تعالى بالقصد .

فمن ذلك ما روي عن يحيى بن كثير أنه شرب الدواء ، فقالت له امرأته : لو تمشيت في الدار قليلاً حتى يعمل الدواء ؟ فقال : هذه مشية لا أعرفها ، وأنا أحاسب نفسي منذ ثلاثين سنة . فكأنه لم تحضره نيّة في هذه المشية تتعلّق بالدين ، فلم يجز الإقدام عليها .

ومن هذا ما روي عن ذي النون المصري أنه كان جائعاً محبوساً ، فبعثت إليه امرأة صالحة طعاماً على يد السجّان فلم يأكل ، ثم اعتذر وقال :

= الألباني في صحيح الجامع رقم (٣٩٩٨) ، والصحيحة رقم (٦١٦) .

(١) حسن : أخرجه المخلص في فوائده ، وابن النجار عن أبي الدرداء ، وكذا أخرجه

الضياء ، وصحّحه الألباني في صحيح الجامع رقم (٤٠٠٧) .

والثمام : نبات يُشدّ به خصاص البيوت .

جاءني على طبق ظالم ؛ يعني أنَّ القوة التي أوصلت الطعام إليَّ لم تكن طيبة . وهذه الغاية القصوى في الورع .

ومن ذلك أن بِشَرًا رحمه الله كان لا يشرب الماء من الأنهار التي حفرها الأمراء . فإنَّ النهر سبب لجريان الماء ووصوله إليه ، وإن كان الماء مُباحًا في نفسه ؛ فيكون كالمنتفع بالنهر المحفور بأعمال الأجراء ، وقد أعطوا الأجرة من الحرام ^(١) .

عمر بن الخطاب :

لله دَرُه ! ما كان أشدَّ ورعه عن مال المسلمين !

ورحم الله حافظًا حين قال في عُمرَيْتِه :

فَمَنْ يُجَارِي أَبَا حَفْصٍ وَسِيرَتَهُ أَمَّنْ يُحَاوِلُ لِلْفَارُوقِ تَشْبِيهَا
إِذْ اشْتَهَتْ زَوْجُهُ الْحُلُوى فَقَالَ لَهَا مَنْ أَيْنَ لِي ثَمَنُ الْحُلُوى فَأَشْرِيهَا
مَا زَادَ عَنْ قُوَّتِنَا فَالْمُسْلِمُونَ بِهِ أَوْلَى فَقُومِي لِبَيْتِ الْمَالِ رُدِّيَهَا

« عن عاصم بن عمر عن عمر قال : إنه لا أجده يحلُّ لي أن آكل من مالكم هذا ، إلا كما كنتُ آكل من صُلب مالي : الخبز والزيت ، والخبز والسمن . قال : فكان ربما يُؤْتَى بالجفنة قد صُنِعت بالزيت ، ومما يليه منها سمنٌ ؛ فيعتذر إلى القوم ويقول : إني رجل عربي ، ولستُ أستمري الزيت » ^(٢) .

أبو الدرداء :

عن معاوية بن قُرَّة قال : « كان لأبي الدرداء جَمَلٌ يُقال له : « الدمون » . فكان إذا استعاره منه رَجُلٌ ؛ قال : لا تحملُ عليه إلا طاقته .

(١) إحياء علوم الدين بتصرف ٤ / ١٠٧ - ١١٠ .

(٢) الورع لابن أبي الدنيا ص ١١٤ .

فلما كان عند الموت ؛ قال : يا « دمون » ، لا تُخاصمني عند ربي ، فإنني لم أكن أحمل عليك إلا ما كنت تُطيق »^(١).

عُبادَة بن الصامت رضي الله عنه :

« عن عثمان بن أبي العاتكة : أن عُبادة بن الصامت مرَّ بقرية « دُمَر » ، فأمر غلامه أن يقطع له سِوَاكًا من صفصاف على نهر بَرَدَى ، فمضى ليفعل . ثم قال له : ارجع ، فإنه إن لا يكن بَثمَن ، فإنه يَبْسُ ، فيعودُ حطبًا بَثمَن »^(٢).

أبو بكره الثقفي رضي الله عنه :

عن الحكم بن الأعرج قال : « جَلَبَ رجلٌ خشبًا ، فطلَبَهُ زياد ، فأبى أن يبيعه ، فغصَبَهُ إِيَّاه ، وبنى صُفَّةَ مسجدِ البصرة . قال : فلم يُصَلِّ أبو بَكْرَةَ فيها حتى قُلعت »^(٣).

عبد الله بن عمر رضي الله عنهما :

قال طاووس : ما رأيتُ رجلًا أروع من ابن عمر !

« عن قَزَعَة ، قال : رأيتُ على ابن عمر ثيابًا خَشَنَةً أو جَشَبَةً ، فقلتُ له : إني قد أتيتك بثوب لَيِّنٍ مما يُصنع بخراسان ، وتقرُّ عيناى أن أراه عليك . قال : أرنيه ، فلمَسَه ، وقال : أحريرٌ هذا ؟ قلتُ : لا ، إنه من قُطْن . قال : إني أخاف أن ألبسه ، أخافُ أكون مُختالًا فُخُورًا ، واللهُ لا يُحبُّ كُلَّ مُختالٍ فُخُور »^(٤).

(١) الورع لابن أبي الدنيا ص ١١٠ .

(٢) سير أعلام النبلاء ٢ / ١٠ .

(٣) تاريخ ابن عساكر ١٧ / ٣٢٠ / أ ، والسير ٣ / ٧ .

(٤) سير أعلام النبلاء ٣ / ٢٣٣ ، وحلية الأولياء ١ / ٣٠٢ . والجشب من الثياب : الحشيش الغليظ .

المسور بن مخزومة :

« قالت أم بكر : احتكر المسور طعامًا كثيرًا ، فرأى سحابًا من الخريف فكرهه ، فقال : لا أراني قد كرهت ما ينفع المسلمين ، مَنْ جاءني أوليته كما أخذته . قال : فبلغ ذلك عمر . فقال : مَنْ لي بالمسور ، فأتى عمر . فقال : يا أمير المؤمنين ، إني احتكرت طعامًا كثيرًا ، فرأيت سحابًا قد نشأ ، فكرهتها ، فتأليت أن لا أربح فيها شيئًا . فقال عمر : جزاك الله خيرًا »^(١) .

« وعن أم بكر ابنة المسور قالت : كان المسور لا يشرب من الماء الذي يُستقى في المسجد ، ويكرهه ، ويرى أنه صدقة »^(٢) .

عمرو بن عتبة بن فرقد :

« عن علقمة قال : خرجنا ومعنا مسروق ، وعمرو بن عتبة ، ومعضد ؛ غازين ، فلما بلغنا « ماسندان » ، وأميرها عتبة بن فرقد ؛ قال لنا ابنه عمرو ابن عتبة : إنكم إن نزلتم عليه صنع لكم نزلًا ، ولعله يظلم فيه أحدًا ، ولكن إن شئتم قلنا في ظل هذه الشجرة ، فأكلنا كسرنا ، ثم رجعنا . ففعلنا »^(٣) .

عامر بن عبد قيس :

« بعث أمير البصرة إلى عامر بن عبد قيس : ما لك لا تأكل الجبن ؟ قال : إنا بأرض فيها مجوس ، فما شهد مسلمان أن ليس فيها ميتة أكلته »^(٤) .

* * *

(١) الورع لأحمد ص ٤٤ .

(٢) الورع لأحمد ص ٤٣ .

(٣) الورع لأحمد ص ٤٢ .

(٤) السير ٤ / ١٨ ، وفي كتاب الزهد لأحمد : « السمن » ، وكلاهما صحيح .

عبدة السلمياني :

« روى هشام بن حسان ، عن محمد ، عن عبدة ، قال : اختلف الناس في الأشربة ، فما لي شراب منذ ثلاثين سنة إِلَّا العسل واللبن والماء »^(١).

أبو وائل : شقيق بن سلمة :

« قال عاصم بن بهدلة : كان أبو وائل يقول لجاريته ، إذا جاء يحيى - يعني ابنه - بشيء فلا تقبله ، وإذا جاء أصحابي بشيء فخذيه . وكان ابنه قاضياً على الكُناسة^(٢) . قال : وكان لأبي وائل رحمه الله خُصٌّ من قصب ، يكون فيه هو وفرسه ، فإذا غزا ، نَقَضَهُ وتصدَّق به . فإذا رَجَعَ ، أنشأ بناءه .

قلتُ : قد كان هذا السيّد رأساً في العلم والعمل »^(٣).

سعيد بن جبّير :

« قال الأعمش : لما جاء بسعيد بن جبّير وطلّق بن حبيب وأصحابهما ؛ دخلتُ عليهم السجن ، فقلتُ : جاء بكم شرطي أو جُلَيْرِيز من مكّة إلى القتل ، أفلا كَتَفْتُمُوهُ وأَلْقَيْتُمُوهُ في البريّة ؟! فقال سعيد : فَمَنْ كان يسقيه الماء إذا عَطَشَ ! »^(٤).

محمد بن سيرين :

قال الذهبي : « وقد وقف على ابن سيرين دَيْن كثير من أجل زيت

(١) السير ٤ / ٤٢ .

(٢) محلة بالكوفة .

(٣) السير ٤ / ١٦١ ، والحلية ٤ / ١٠٣ .

(٤) السير ٤ / ٣٤٠ .

كثير أراقه ؛ لكونه وجد في بعض الظروف فأرة»^(١).

رحم الله ابن سيرين ، فلقد كان يركب مثل حدّ السنان .

قال العلاء بن زياد : « لو كنت مُتمنياً لتمنيْتُ فقه الحسن ، وورع

ابن سيرين ، وصواب مطرف ، وصلاة مسلم بن يسار .

وعن بكر بن عبد الله قال : مَنْ سرّه أن ينظر إلى أعلم رجل أدركناه

في زمانه ؛ فليُنظر إلى الحسن ، فما أدركنا أعلم منه . وَمَنْ سرّه أن ينظر

إلى أروع رجل أدركناه في زمانه ؛ فليُنظر إلى ابن سيرين ، إنه لَيَدْعُ بعض

الحلال تأثماً .

وقال مورك : ما رأيت رجلاً أفقه في ورعه ، ولا أروع في فقهه

من محمد .

وقال أبو قلابة : اصرفوه كيف شئتم لتجدنّه رجلاً .

وعن هشام قال : كان أنس بن مالك أوصى أن يُعَسِّلَه محمد بن

سيرين ، فلما مات أتى محمد بن سيرين ، فقليل له في ذلك . فقال : أنا

محبوس في السجن . قالوا : قد استأذنا الأمير فأذن لك . قال : إن الأمير

لم يحبسني ، إنما حبسني الذي له عليّ الحق .

وعن ابن عون قال : كان محمد يكره أن يشتري بهذه الدنانير

المُحدّثة والدراهم التي عليها اسم الله»^(٢).

وقال هشام بن حسان : ترك محمد بن سيرين أربعين ألفاً فيما

لا ترون به اليوم بأساً .

(١) السير ٤ / ٦٠٩ .

(٢) الورع لأحمد ص ٤١ ، ٤٢ .

الحسن البصري :

قال الحسن : « إن هذه المكاسب قد فسدت ، فخذوا منها القوت ؛ أي شبه المضطر »^(١).

طاووس :

« عن بلال بن كعب قال : كان طاووس إذا خرج من اليمن إلى مكة لم يشرب إلا من تلك المياه القديمة الجاهلية »^(٢).

« وقال المروزي : قلت لأبي عبد الله : كان طاووس لا يشرب في طريق مكة إلا من الآبار القديمة ؟ قال : نعم . قد بلغني هذا عنه . وقال : طاووس كاسمه ، لقد افتعل ابنه على لسانه كتاباً إلى عمر بن عبد العزيز ، فأعطاه ثلاثمائة دينار ، فباع طاووس ضيعة له ، فبعث بها إلى عمر ، فأريد طاووس على أن يدخل على ابنه وهو في الموت فأبى ، أو قال : دخل عليه في وقت الموت »^(٣).

« قال يوسف بن أسباط : مرّ طاووس بنهر قد كُري ، فأرادت بغلته أن تشرب ، فأبى أن يدعها ؛ يعني كراة السلطان »^(٤).

« قال طاووس : مثُلُ الإسلام كمثُل شجرة ، فأصلها الشهادة ، وساقها كذا وكذا ، وورقها كذا - شيء سمّاه - وثمرها الورع ، لا خير في شجرة لا ثمر لها ، ولا خير في إنسان لا ورع له »^(٥).

(١) الورع لابن أبي الدنيا ص ١١١ .

(٢) الورع لأحمد ص ٢٣ .

(٣) الورع لأحمد ص ٥٣ ، ٥٤ .

(٤) الورع لابن أبي الدنيا ص ١١٩ .

(٥) الورع لابن أبي الدنيا ص ١٠٩ .

عمر بن عبد العزيز :

أخرج الإمام أحمد عن « عبد الله بن راشد - صاحب الطَّيِّب - قال : أتيتُ عمر بن عبد العزيز بالطَّيِّب الذي كان يُصنع للخلفاء من بيت المال ، فأمسك على أنفه ، وقال : إنما يُنتفع برِيحه »^(١).

وقال مسلمة بن عبد الملك : « دخلتُ على عمر بن عبد العزيز بعد الفجر في بيت كان يخلو فيه بعد الفجر ، فلا يدخل عليه أحدٌ ، فجاءته جارية بطبق عليه تمرٌ صيحاني ، وكان يُعجبه التمر ، فرفع بكفّه منه ، فقال : يا مسلمة ، أترى لو أن رجلاً أكل هذا ثم شرب عليه من الماء - على التمر طيب - أكان مُجزئه إلى الليل ؟ قلتُ : لا أدري . قال : فرفع أكثر منه ، فقال : هذا ؟ قلتُ : نعم يا أمير المؤمنين ، كان كافيه دون هذا حتى ما يُبالي أن لا يذوق طعاماً غيره . قال : فعلامٌ يدخل النار ؟ قال مسلمة : فما وقعت مني موعظة ما وقعت هذه »^(٢).

قال فرات بن مسلم : « كنتُ أعرض على عمر بن عبد العزيز كُتُبي في كل جمعة ، فعرضتها عليه ، فأخذ منها قرطاساً قدّر أربع أصابع ، فكتب فيه حاجة . قال : فقلتُ : غفل أمير المؤمنين ، فأرسل من الغد أن جئني بكُتُبك . قال : فجئتُ بها ، فبعثني في حاجة ، فلما جئتُ قال لي : ما لنا أن ننظر فيها . قلتُ : إنّما نظرتُ فيها أمس . قال : فاذهب أبعث إليك ، فلما فتحتُ كُتُبي وجدتُ فيها قرطاساً قدّر القرطاس الذي أخذ »^(٣).

* * *

(١) الورع لأحمد ص ٢٥ .

(٢) الورع لأحمد ص ٦٣ .

(٣) الورع لابن أبي الدنيا ص ١٢٣ .

يونس بن عُبيد :

قال رحمه الله : إنك لتعرف ورع الرجل في كلامه إذا تكلم . وقال : ما أهمَّ رجلاً كسبه حتى أهمَّه أين يضع درهمه .

« قال النضر بن شميل : غلا الخنز في موضع كان إذا غلا هناك غلا بالبصرة ، وكان يونس بن عُبيد خزازاً ، فعلم بذلك ، فاشترى من رجل متاعاً بثلاثين ألفاً . فلما كان بعد ذلك ، قال لصاحبه : هل كنت علمت أن المتاع غلا بأرض كذا وكذا ؟ قال : لا . ولو علمت لم أبع . قال : هلُمَّ إليّ مالي ، وخذ مالك . فردَّ عليه الثلاثين الألف »^(١).

كهمس :

قال الذهبي في السير ٦ / ٣١٧ : « قيل : إنَّ كهمساً سقط منه دينار ، ففتش ، فلقيه ، فلم يأخذه ، وقال : لعلَّ غيره » .

عطاء بن محمد الحرَّاني :

« قال أبو بكر المروزي : سمعتُ أبا عبد الله - أحمد بن حنبل - وذكر ورع عطاء بن محمد الحرَّاني . فذكر من ورعه ، قال : كان إذا قدم مكة حمل معه أحمال طعام ، وقال : لا أنافس أهل مكة في سعرهم ، وكان يتأوَّل هذه الآية ﴿ ومن يُرد فيه بالحادِ بظُلْمٍ ﴾ . قال أبو عبد الله : ما بلغني عن أحد أنه نظر في هذا غير هذا »^(٢).

أيوب بن النجَّار :

« قال أبو بكر المروزي : سمعتُ أبا عبد الله ، وذكر ورع أيوب بن

(١) السير ٦ / ٢٩٣ ، والورع لأحمد ص ٤٢ .

(٢) الورع لأحمد ص ٥ .

النجار ، فقال : قد كان خرج من ماله كله ، قد رأيته بمكة ومعه رشاء يستقي به من بئر زمزم ^(١) .

أبو السّوار :

« قال مخلد بن حسين : استسقى إنسان من منزل أبي السّوار ماءً ، فقالت امرأته: ما في الجُبّ قطرة ، أو ما عندنا قطرة من ماء . قال : فذهب إلى عَكَرِ الجُبّ أو ما في أسفله . قال : فجاء فصبّ على رأسها ، وقال : يا أُمّ السّوار ، كم هاهنا من قطرة .

قال مخلد : إن أبا السوار العدوي أقبل عليه رجلٌ بالأذنى فسكت ، حتى إذا بلغ منزله أو دخل ؛ قال : حَسْبُكَ إِنَّ شَعْتَ ^(٢) .

فهذا ورع في المنطق !

إبراهيم بن أدهم :

« قال أبو بكر المروزي : قلت لأبي عبد الله : قد قال قادم الديلمي : قيل لإبراهيم بن أدهم : ألا تشرب من زمزم ؟ فقال : لو وجدتُ رشاً أو دلوّاً لاستقيتُ .

وقيل لو هيب بن الورد : ألا تشرب من زمزم ؟ فقال : بأي دلو .

قال أبو عبد الله : ما ظننتُ أنّ وهيباً قال هذا ، ولا ظننتُ أنّ أحداً نظر في هذا غير أيوب بن النجار .

وقال محمد بن مقاتل : سقطت نفقة إبراهيم بن أدهم بمكة ، فمكث

(١) الورع لأحمد ص ٦ .

(٢) الورع لأحمد ص ٤٤ .

خمسة عشر يوماً يستفّ الرَّمْلُ»^(١).

سفيان الثوري :

قال الذهبي في « السير » (٧ / ٢٦٠) : « قال قتيبة : لولا سفيان لمات الورع » .

« قال الفريابي : قيل لسفيان أو سُئل عن الشرب من زمزم ، فقال : إن وجدت دلوًا فاشرب »^(٢).

قال سفيان رحمه الله : « عليك بالزهد يبصّرَكَ الله عورات الدنيا ، وعليك بالورع يُخَفِّفَ الله حسابك ، ودع ما يريك إلى ما لا يريك ، وادفع الشكّ باليقين يسلم لك دينك »^(٣).

عثمان بن زائدة :

قال عنه ابن حبان : كان من العبّاد المُتَقَشِّفين ، وأهل الورع الدقيق والجهد الجهيد .

« قال أبو بكر المروزي : سمعتُ أبا عبد الله ، وذكر ورع عثمان بن زائدة ، فقال أبو عبد الله : قد قيل لسفيان - يعني الثوري - : مَنْ نسأل بعدك ؟ فقال: سلوا عثمان بن زائدة .

وقال عباس العنبري : سمعتُ أبا الوليد يقول : كنتُ مع عثمان بن زائدة ؛ فانطفأ مصباحه ، فذهب غلامه ، فأخذ له نارًا من قوم . فقال له عثمان : من أين هذا ؟ قال : من موضع سمّاه . قال : فطفأه عثمان وقال :

(١) الورع لأحمد ص ٦ .

(٢) الورع لأحمد ص ٦ .

(٣) الحلية ٧ / ٢٠ .

لا نستضيء بنارهم . سمعتُ عَبَّاسًا العنبري يقول : قال لي بشر بن الحارث :
انظر أن تكتب لي بأخلاق عثمان بن زائدة ^(١) .

روى ابن أبي الدنيا في « الورع » : « قيل لسفيان بن عيينة : مَنْ
أورع مَنْ رأيتَ ؟ قال : عثمان بن زائدة .

وقال أبو الوليد : ما سمعتُ عثمان بن زائدة تكلم بكلمة قط لا يستثني
فيها . وكان يقول : يا أبا الوليد ، إن حدثت أبا الوليد . وكان يُكَلِّمُنِي
نهارًا طويلاً ، ثم يقول : كل ما جرى بيني وبينك فهو إن كان كذلك ،
إن شاء الله ^(٢) .

من سادات الورعين :

« قال بشر بن الحارث : سمعتُ المُعافَى بن عمران يقول : كان عشرة
فيمن مضى من أهل العلم ينظرون في الحلال النظر الشديد ، لا يُدخلون
بطونهم إلا ما يعرفون من الحلال ، وإلا استَفَّوا التراب . ثم عدَّ بشر : إبراهيم
ابن أدهم ، وسليمان الخَوَّاص ، وعلي بن الفضيل ، وأبا معاوية الأسود ،
ويوسف بن أسباط ، وهيب بن الورد ، وحذيفة شيخ من أهل حرَّان ،
وداود الطائي . فعَدَّ عشرة كانوا لا يُدخلون بطونهم إلا ما يعرفون من الحلال ؛
وإلا استَفَّوا التراب ^(٣) .

يوسف بن أسباط :

« قال أبو بكر المروزي : سمعتُ أبا عبد الله ، وذكر له رجل ورَعَ
يوسف بن أسباط ، أنه كان ينزل فيما أُقْطِعُوا بطرسوس ، فلما تبايعوا

(١) الورع لأحمد ص ٥ ، ٦ .

(٢) الورع لابن أبي الدنيا ص ١٠١ ، ١٠٢ .

(٣) الورع لأحمد ص ٩ .

اعتزل يوسف بن أسباط ، وكره مبايعتهم ؛ فاستحسن أبو عبد الله فعل يوسف رحمه الله .

وسمعتُ شعيب بن حرب ، وقيل له : يوسف بن أسباط من أين كان يأكل ؟ فقال شعيب : البرُّ عشرة أجزاء ؛ تسعة في طلب الحلال ، يوسف أحكم التسعة . قال : وسمعتُ علي بن شعيب يقول : لمَّا فارق شعيبُ يوسف بن أسباط زوّده طعامًا . فقال شعيب لابنه : طعام يوسف بقّوه لي ، وكلّوا أنتم طعامنا «^(١) .

محمد بن إدريس :

« قال المروزي : سمعتُ أبا عبد الله ، وذكر محمد بن إدريس الذي كان بالثغر ، فقال : كان ذلك رجُلهم ، ذاك كان يأكل من الأسل ؛ يعني من نتفه .

علي بن شعيب يقول : لمَّا قدم شعيب بن حرب على يوسف بن أسباط ؛ رأى عنده شابًا يُكلّم يوسف ويغتاظ له ، أو قال : يرفع صوته ، فقال شعيب : ترفعُ صوتك ؟ فقال له يوسف : يا أبا صالح ، إنه محمد بن إدريس ، إنه يدري من أين يأكل .

قال أبو عبد الله : كان محمد بن إدريس رجُلًا من الثغر . قال شعيب : بأي أنت وأمّي ، وإني نذرت إذا رأيْتُك أن أُحدّثك «^(٢) .

وهيب بن الورد :

« قال شعيب بن حرب : ما احتملوا لأحد ما احتملوا لوهيب ، وكان

(١) الورع لأحمد ص ٨ .

(٢) الورع لأحمد ص ٩ .

يشرب بدلوه»^(١).

قال ابن المبارك : ما جلستُ إلى أحد كان أنفع لي من مجالسة وهيب ، وكان لا يأكل من الفواكه ، وإذا انقضت السنّة وذهبت الفواكه ؛ يكشف عن بطنه وينظر إليها ، ويقول : يا وهيب ، ما أرى بك بأسًا ، ما أرى تركك للفواكه ضررًا شيئًا .

« قال أبو بكر المروزي : سمعتُ أبا عبد الله يقول : وذكر وهيب ابن الورد ، فقال : قد كلمه ابن المبارك فيما يجيء من مصر ، وإنما أراد ابن المبارك أن يُسهّل عليه ، ولم يدّر أنه يُشدّد عليه ، وكان لا يأكل مما يجيء من مصر إلا الزيت . قال : سمعتُ محمد بن حبيس خادم وهيب يقول : كلم إبراهيم بن أدهم وهيبًا فيما يجيء من مصر . قال : فحال الناس بين إبراهيم وبين وهيب من أن يسمع كلامه . قال أبو بكر بن خلّاد : فقليل لابن حبيس : لو سمع كلامه أيش ترى كان يصنع ؟ قال : كان - والله - لا يأكل إلا زبيب الطائف ، يقتصر عليه حتى يلقي الله عز وجل »^(٢).

« واجتمع الفضيل بن عياض وابن عينة وابن المبارك عند وهيب ابن الورد بمكة ، فذكروا الرطب . فقال وهيب : هو من أحبّ الطعام إلّاي ، إلّا أنني لا آكله ؛ لاختلاط رطب مكة ببساتين زبيدة وغيرها . فقال له ابن المبارك : إن نظرت في مثل هذا ضاق عليك الخبز . فقال : وما سببه ؟ قال : إن أصول الضياع اختلطت بالصوافي . فعُشي على وهيب . فقال سفيان : قتلت الرجل . فقال ابن المبارك : ما أردتُ إلا أن أهوّن عليه . فلما أفاق قال : لله عليّ ألا آكل خبزًا أبدًا حتى ألقاه . قال : فكان

(١) الورع لأحمد ص ٦ .

(٢) الورع لأحمد ص ٥٣ .

يشرب اللبن . قال : فأنته أمُّه بلبن ، فسألها . فقالت : هو من شاة بني فلان . فسأل عن ثمنها وأنه من أين كان لهم ، فذكرت . فلما أدناه من فيه قال : بقي أنها من أين كانت ترعى ! فسكتت ، فلم يشرب ؛ لأنها كانت ترعى من موضع فيه حق للمسلمين . فقالت أمُّه : اشرب ؛ فإن الله يغفر لك . فقال : ما أحب أن يغفر لي وقد شربته ، فأنا لم مغفرته بمعصيته «^(١) .

« وقال وهيب : ألا حُرُّ كريم يغضب على الدنيا فيخربها »^(٢) .

« قال وهيب : هؤلاء الذين يدخلون على الملوك ، إنهم لأضرُّ على الأمة من المُقامرين .

قال أبو بكر المروزي : سمعتُ أبا عبد الله - أحمد بن حنبل - وذكر قومًا من المُترفين ، فقال : الدنو منهم فتنة ، والجلوس معهم فتنة «^(٣) .

أبو يوسف الغسولي :

« قال أبو عبد الله - أحمد بن حنبل - : أبو يوسف الغسولي قد خَلَف ابن إدريس ، يريد بذلك : الورع .

سمعتُ علي بن شعيب يقول : قال لي أبي : كنت قلتُ عند فلان . قال : فقال لي : أكلتُ عنده ؟ قلتُ : نعم . قال : أحمد ربُّك ، أكلتُ ما لا تُسأل عنه ؛ يعني عن كسبه ، سمعتُ أبا يوسف الغسولي يقول : إنه ليُكفيني في السنة اثنا عشر درهمًا ، في كل شهر درهم ، وما يحملني على العمل إلا السنة هؤلاء القراء ، يقولون : أبو يوسف من أين يأكل .

(١) الإحياء ٢ / ١٠٤ .

(٢) الورع لأحمد ص ٤٣ .

(٣) الورع لأحمد ص ٥٠ .

سمعتُ أبا يوسف الغسولي يقول : أنا أتفقّه في مطعمي منذ ستين سنة ^(١).

داود بن يحيى بن يمان :

« قال المروزي : سمعتُ أبا عبد الله يقول : قدم داود بن يحيى بن يمان ، وأيش كان ؟! ما كان أنسكه ؟! » ^(٢).

حمّاد بن أبي حنيفة :

قال عنه الذهبي في « السير » (٦ / ٤٠٣) : « كان ذا علم ودين وصلاح وورع تامّ . لمّا تُوفّي والده ؛ كان عنده ودائع كثيرة ، وأهلها غائبون ، فنقلها حمّاد إلى الحاكم ليتسلّمها . فقال : بل دعها عندك ، فإنك أهل . فقال : زِنْها واقبضها حتى تبرأ منها ذمّة الوالد ، ثم افعل ما ترى . ففعل القاضي ذلك . وبقي في وزنها وحسابها أياماً ، واستتر حماد ، فما ظهر حتى أودعها القاضي عند أمين » .

همزة بن حبيب الرّيّات شيخ القُرّاء :

قال الذهبي في « السير » (٧ / ٩٠) : « كان يجلبُ الزَّيْت من الكوفة إلى حُلوان ، ثم يجلبُ منها الجُبْنَ والجَوَزَ ، وكان إماماً قيّماً لكتاب الله ، قانتاً لله ، ثَخِينِ الورع ، رفيعَ الذّكر ، عالماً بالحديث والفرائض . أصله فارسي .

قال حسين الجُعفي : ربّما عطش حمزة ، فلا يَسْتَسْقِي ؛ كراهية أن يُصَادِف مَنْ قرأ عليه .

(١) الورع لأحمد ص ٩ .

(٢) الورع لأحمد ص ٩ .

قال ابن فضيل : ما أحسب أن الله يدفعُ البلاءَ عن أهلِ الكوفةِ إلا بحمزة .

يزيد بن زريع :

« قال ابن حبان : مات سنة اثنتين أو ثلاث وثمانين ، في ثامن شوال . وكان من أروع أهلِ زمانه . مات أبوه ، وكان والياً على الأبلّة ، فخلف خمسمائة ألف ، فما أخذ منها حبة ، رحمه الله »^(١).

« قال أبو بكر المروزي : سمعتُ أبا عبد الله ، وذكر ورع يزيد بن زريع ، فقال : قد تنزه عن ميراث أبيه . سمعتُ عبد الوهاب يقول : سمعتُ أبا سليمان الأشقر - وكفاك بأبي سليمان - قال : قد تنزه يزيد بن زريع عن خمسمائة ألف من ميراث أبيه فلم يأخذه . وسمعتُ أمية بن بسطام ابن عمّ يزيد بن زريع يقول : كان يزيد يعمل الخوص ، وكان يكون في هذا البيت ؛ وأشار إلى بيت لطيف في المسجد . وكان زريع والياً »^(٢).

الإمام عبد الله بن المبارك :

« قال الحسن بن عرفة : قال لي ابن المبارك : استعرتُ قلمًا بأرض الشام ، فذهبتُ على أن أردّه ، فلما قدمتُ مرو ؛ نظرتُ فإذا هو معي ، فرجعتُ إلى الشام حتى رددته على صاحبه »^(٣).

« قال الحسن بن الربيع : لما احتضر ابن المبارك في السفر قال : أشتي

(١) السير ٨ / ٢٩٩ .

(٢) الورع لأحمد ص ٦ - ٧ .

(٣) السير ٨ / ٣٩٥ .

سويقًا ، فلم نجده إلا عند رجل كان يعمل للسلطان ، وكان معنا في السفينة ، فذكرنا ذلك لعبد الله ، فقال : دعوه . فمات ولم يشربه ^(١) .

قال أبو بكر المروزي : « سمعتُ أبا عبد الله - أحمد بن حنبل - وذكر ورع ابن المبارك ، فقال : إنما رفعه الله بمثل هذا » .

علي بن الفضيل بن عياض :

قال الذهبي في « السير » (٨ / ٤٤٢ ، ٤٤٣) : « من كبار الأولياء ، ومات قبل والده . وكان علي قانتًا لله ، خاشعًا ، وجَلًا ، رَبَّانِيًا ، كبير الشأن » .

« عن فضيل ، أنهم اشتَرَوْا شعيرًا بدينار ، وكان الغلاء ، فقالت أم علي للفضيل : قَوِّرْته لِكُلِّ إنسان قرصين ، فكان علي يأخذ واحدًا ، ويتصدق بالآخر ، حتى كاد أن يُصيبه الخَوَاءُ » ^(٢) .

وبه ، « أن عليًا كان يحمل على أبا عَرِ لأبيه ، فنقص الطعام الذي حمله ، فحبس عنه الكِرَاء فأتى الفضيل إليهم ، فقال : أتفعلون هذا بعلي ، فقد كانت لنا شاة بالكوفة ، أكلت شيئًا يسيرًا من علف أمير ، فما شرب لها لبنًا بعدُ . قالوا : لم نعلم يا أبا علي أنه ابنك » ^(٣) .

« حمَّاد بن الحسن : حدَّثنا عمر بن بشر المكي ، عن الفضيل قال : أهدى لنا ابن المبارك شاة فكان ابني لا يشرب منها ، فقلتُ له في ذلك فقال : إنها قد رعتُ بالعراق » ^(٤) .

(١) السير ٨ / ٤١١ .

(٢) الحلية ٨ / ٢٩٨ ، ٢٩٩ .

(٣) الحلية ٨ / ٢٩٨ .

(٤) السير ٨ / ٤٤٦ .

أبو بكر بن عيَّاش :

« قال يحيى بن سعيد : زاملتُ أبا بكر بن عيَّاش إلى مكة ، فما رأيْتُ أَوْرَعَ منه ، لقد أهدى له رَجُلٌ رُطْبًا ، فبلغه أنه من بستانٍ أُخِذَ من خالد ابن سلمة المخزومي ، فأتى آل خالد ، فاستحلَّهم ، وتصدَّق بثمانه »^(١).

منصور :

« عن الحسن بن صالح، عن منصور أنه كان في الديوان ، وكان في الديوان دَنٌّ فيه طين ، فقال له رجل : ناؤلني طينًا أختم به هذا الكتاب . قال : أعطني كتابك حتى أنظر ما فيه »^(٢).

أبو جميل :

« قال زكريا المروزي : جاء رجل بكتاب إلى أبي جميل ، فقال له : هذا الكتاب تحمله معك . قال : حتى أستأمر الحمَّال . قال : فأتى به عبد الله بن المبارك ، فقال : يا أبا عبد الرحمن ، هذا الكتاب تحمله معك . قال : ادفعه إلى الغلام . فقال : إني أتيتُ أبا جميل ، فقال : حتى أستأمر الحمَّال . قال ابن المبارك : ومن يُطيق ما يُطيق أبو جميل ؛ مرَّتين »^(٣).

زاذان :

« قال سالم بن أبي حفصة : كان زاذان إذا عرض الثوب ناول ثمن^(٤) الطرفين »^(٥).

(١) السير ٨ / ٤٩٩ .

(٢) الورع لابن أبي الدنيا ص ٨٢ .

(٣) الورع لابن أبي الدنيا ص ١٠٢ .

(٤) يعني أردأ الطرفين .

(٥) الورع لابن أبي الدنيا ص ١٠٤ .

مجمع التيمي :

« قال سفيان بن مسعر : جاء مجمع التيمي بشاة يبيعها ، فقال : إني أحسب أو أظنُّ في لبنها ملوحة »^(١).

عمرو بن قيس :

« قال علي بن يزيد : كان عمرو بن قيس إذا باع الثوب - يعني المقطوع - قال : أبرأ إليك من العرض في الطول ، ومن الطول في العرض ، وما أفسد الحائك والعقد »^(٢).

حسن بن أبي سنان :

« قال عبد الله : كتب غلام لحسان بن أبي سنان إليه من الأهواز ، أنَّ قصبَ السُّكَّر أصابته آفة ، فاشترى السُّكَّر فيما قبلك . قال : فاشتره من رجل ، فلم يأت عليه إلا قليل ؛ فإذا فيما اشترى ربح ثلاثين ألفاً ، فأتى صاحب السُّكَّر ، فقال : يا هذا ، إن غلامي كان كتب إلي ولم أعلمك ، فأقلني فيما اشتريت منك . فقال الآخر : فقد أعلمتني الآن وطيبته لك . قال : فرجع فلم يحتمل قلبه . قال : فأتاه ، فقال : يا هذا ، إني لم آت هذا الأمر من قبل وجهه ، فأحبُّ أن يُستردَّ هذا البيع . قال : فما زال به حتى ردَّ عليه »^(٣).

شعيب بن حرب :

« قال محمد بن عبد الله : رأيتُ قد بنَّوا درجة لمسجد شعيب في الطريق ، فقال : لا وضعتُ رجلي عليها حتى تُهدَم .

(١) الورع لابن أبي الدنيا ص ١٠٤ .

(٢،٣) الورع لابن أبي الدنيا ص ١٠٥ .

قال أبو بكر المروزي : سمعتُ أبا عبد الله ، وذكر ورع شعيب ابن حرب ، فقال : لقد دقق ، فقال : ليس لك أن تُطَيّن من خارج ؛ لئلا تخرج في الطريق .

وقال محمد بن عبد الله البرّاز : سمعتُ شعيب بن حرب يقول : لك أن تُطَيّن الحائط من خارج ، وليس لك أن تُجصّصه ؛ لعله أن يخرج في الطريق «^(١)» .

ابن عون :

« قال أبو بكر المروزي : سمعتُ أبا عبد الله ، وذكر ابنَ عون ، فقال : كان لا يُكره دوره من المسلمين . قلتُ : لأَيِّ عِلَّةٍ ؟ قال : لئلا يُروّعهم »^(٢) .

« قال أبو الأسود حميد : قال ابن عون لرجل : إني سأحسن إليك . فأتاه متاع من موضع ، فدعا الرجل ، فقال له : ضَعْ عليه صنفاً صنفاً ما أردتُ ، ففعل الرجل . فقال له ابن عون : إن دفعته إليك بما وضعتُ أتراني أحسنتُ ؟ قال : نعم . قال : هو لك ، ثم قال : لا أدري أبلغتُ مبلغ الإحسان أم لا ؟ »^(٣) .

محمد بن واسع :

« قال الربيع اليمحدي : رأيْتُ محمد بن واسع يبيع حماراً بسوق بلخ ، فقال له رجل : أترضاه لي ؟ قال : لو رضيتُهُ لم أبعه »^(٤) .

(١) الورع لأحمد ص ٦ .

(٢) الورع لأحمد ص ٤٦ ، ٤٧ .

(٣، ٤) الورع لابن أبي الدنيا ص ١٠٦ .

وقال محمد بن واسع : يكفي من الدعاء مع الورع اليسير منه .

أيوب بن راشد :

« قال رباح بن الجراح : رأيتُ أبا شعيب أيوب بن راشد ، فما رأيتُ أحداً كان أروع منه ، كان يكنس حيطان بيته ، فإذا وقع شيء من حيطان جيرانه جمعه فذهب به إليهم »^(١).

أبو داود الحفري :

قال الجوهرى : « رأيتُ أبا داود الحفري وعليه خِرقتان : إزار ، ورداء فيه عِدَّة رِقاَع ، وكان إذا أراد أن ينتثر ؛ خرج من المسجد ، وكان مسجدهم مُحَصَّباً ، فقيل : أليس كفَّارُثُها دفنُها ؟ فيقول : لعلِّي أُؤخَذ قبل أن أُكفَّر .

وتزوَّج بامرأة ، فأصدَقَها ثلاثةَ دنانير ، وكان قُوته كلَّ ليلةٍ قُرصين ، وبفلسٍ فجل أو هِنْدَبَا .

قال أبو حمدون الطَّيِّبُ المُقرئ : دفنَّا أبا داود الحفري رحمه الله ، وتركنا بابه مفتوحاً ، ما كان في البيت شيء »^(٢).

قال أبو عبد الله أحمد بن حنبل في كتابه « الورع » ص ٧٧ : « رأيتُ أبا داود الحفري وعليه جُبَّةٌ حَلَقَةٌ ، قد خرج القطن منها ، بين المغرب والعشاء يُصلِّي ويترجَّح من الجوع .

وسمعتُ بعضَ المشيخة يقول : سمعتُ أن أبا داود الحفري سمع رجلاً

(١) الورع لابن أبي الدنيا ص ١١٥ .

(٢) سير أعلام النبلاء ٩ / ٤١٥ .

يقول : أكلنا كذا وأكلنا كذا . فقال له أبو داود : اسكت ، لي اليوم ثلاث ، ما أكلت إلا بقلًا وخلًا ولم يُيسر خُبزٌ .

وسمعتُ عثمان بن أبي شيبة يقول : سمعتُ أبا داود الحفري يقول : إذا أصبتُ قرصين من شعير عند فطري فعلى مُلك أبي جعفر العفا . سمعتُ طحانًا بالكوفة يقول : كان أبو داود الحفري يأكل النخالة ، وكان يجلس إليه ، ثم خلف بعد أبي داود أبو كُريب ، فلا أدري لمن قال أنه كان يأكل النخالة ؛ لأحدهما أو جميعًا .

زكريا بن عدي بن زريق :

« قال أبو يحيى صاعقة : قدم زكريا بن عدي ، فكلّموا له مَنْ يستعمله على قَرْيةٍ في الشَّهرِ بثلاثين دِرْهَمًا ، فرجع بعد شهر ، وقال : ليس أجْدني أعمل بقدر الأجرة .

واشتكت عينه ، فأتاه رجل بكُحل . فقال : أنت ممّن يسمع الحديث مني ؟ قال : نعم . فأبى أن يأخذه »^(١).

شيخ أهل الورع : بشر بن الحارث الحافي :

« قال أبو بكر بن عثمان : سمعتُ بشر بن الحارث يقول : إني لأشتبي شِواءً منذ أربعين سنةً ، ما صفا لي درهمه .

قال محمد بن عبد الوهاب الفراء : حدّثنا علي بن عثام ، قال : أقام بشر ابن الحارث بعبّادان يشرب ماء البحر ، ولا يشرب من حياض السلطان ، حتى أضرب بجوفه ، ورجع إلى أُخته وجعًا ، وكان يعمل المغازِلَ ويبيعها ، فذاك كسبه »^(٢).

(١) تاريخ بغداد ٨ / ٤٥٦ ، وسير أعلام النبلاء ١٠ / ٤٤٣ - ٤٤٤ .

(٢) تاريخ بغداد ٧ / ٧٦ .

رضي الله عنك يا بشر ، كم جُعت سيدي من أجل ورَعك !!
 « قال أبو بكر المروزي : سمعتُ بشرًا يقول : الجوعُ يُصْفِي الفؤادَ ،
 ويُميت الهوى ، ويُورثُ العلمَ الدقيق »^(١).

« قال بشر رحمه الله : ما شُبعْتُ منذ خمسين سنة ؛ يعني من
 السواد .

وقال رحمه الله : ما ينبغي للرجل أن يشبع اليوم من الحلال ؛ لأنه
 إذا شبع من الحلال دَعَتْهُ نفسه إلى الحرام ، فكيف إلى هذه الأقدار اليوم !
 وقال رحمه الله : ينبغي للرجل إذا كان عنده شيء يستطيعه أن
 يرفعه - أو قال : يتقوّته - ويتنزّه عن هذه الأقدار »^(٢).

« وقال رحمه الله : ينبغي للرجل أن ينظر خُبْرَه من أين هو ، ومسكنه
 الذي سكنه ، أصله من أين هو ، ثم يتكلّم »^(٣).

« قال أبو بكر المروزي : أدخلتُ على أبي عبد الله رجلاً - وهو
 حطّاب - فقال : إن لي إخوة ، وكسبهم من الشُّبهة ، فربما طبختُ أمناً ،
 وتسلّنا أن نجتمع ونأكل . فقال : هذا موضع بشر ، لو كان لك حيّا كان
 موضعاً تسأله ، أسأل الله ألا يمقتنا ، ولكن تأتني أبا الحسن عبد الوهاب فتسأله .
 فقال له الرجل : فتخبرني بما في العلم ؟ قال : قد روي عن الحسن : إذا استأذن
 والدته في الجهاد فأذنت له وعلم أن هواها في المقام ؛ فليقم »^(٤).

(١) سير أعلام النبلاء ١٠ / ٤٧١ .

(٢) الورع لابن حنبل ص ٧ .

(٣) الورع لأحمد ص ١٠ .

(٤) الورع لأحمد ص ٣٣ .

أَيُّ فَخَارٍ وَأَيُّ تَاجٍ يَضَعُهُ عَلَى جَبِينِكَ يَا بَشْرُ إِمَامِ أَهْلِ السُّنَّةِ حِينَ يَقُولُ : « هَذَا مَوْضِعُ بَشْرٍ » !! وَيَقُولُ فِي حَادِثَةِ أُخْرَى لِأَخْتِ بَشْرٍ : « مِنْ بَيْتِكُمْ خَرَجَ الْوَرَعُ » !!

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : « سَمِعْتُ قِرَابَةَ بَشْرِ بْنِ الْحَارِثِ يَقُولُ : قَدِمَ بَشْرُ بْنُ الْحَارِثِ مِنْ عَبَادَانَ لَيْلًا - أَوْ قَالَ : مِنْ سَفَرٍ - وَهُوَ مُتَزَرٌّ بِحَصِيرٍ .

سَمِعْتُ بَعْضَ أَصْحَابِنَا يَقُولُ : قَالَ بَشْرُ لِلْأَنَاسِ : هَذَا أُوَيْسُ عَرِي حَتَّى قَعَدَ فِي قَوْصَرَةٍ .

وَقِيلَ لِبَشْرِ بْنِ الْحَارِثِ : لَوْ اتَّخَذْتَ فِي مَقْطُوعِكَ لِفَافَةً أَوْ نَحْوَهَا - وَذَكَرَ لَهُ النَّدِيُّ وَالْبَرْدُ - فَقَالَ : لِهَذَا الْبَرْدِ نَهَايَةٌ وَيَنْقَطِعُ ؟ قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : فَالْأَمْرُ قَرِيبٌ » ^(١) .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : إِنَّمَا هُوَ طَعَامٌ دُونَ طَعَامٍ ، وَلِبَاسٌ دُونَ لِبَاسٍ ، وَإِنِّهَا أَيَّامٌ قَلَاتِلٌ .

« قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْمَرْوَزِيُّ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ فِي ذِكْرِ بَشْرِ ابْنِ الْحَارِثِ ، فَقَالَ : رَحِمَهُ اللَّهُ ، لَقَدْ كَانَ فِيهِ أُنْسٌ . وَذُكِرَ لَهُ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ الْوَرَعِ ، فَقَالَ : يُسْأَلُ عَنْ مِثْلِ هَذَا بَشْرٍ ، لَوْ كَانَ حَيًّا كَانَ مَوْضِعًا لِهَذَا ، هَذَا مَوْضِعُ بَشْرٍ ، وَأَنَا لَا يَنْبَغِي لِي أَنْ أَتَكَلَّمَ فِي هَذَا » ^(٢) .

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : « سَمِعْتُ أَبَا نَصْرِ التَّمَّارَ يَقُولُ : قَالَ لِي بَشْرُ ابْنُ الْحَارِثِ : إِنِّي لِأَشْتَهِيَ الْبَاذَنْجَانَ مِنْذُ عَشْرِينَ سَنَةً » ^(٣) .

(١) الورع لأحمد ص ٤٤ .

(٢) الورع ص ٤٦ .

(٣) الورع ص ٦٣ .

قال أحمد بن حنبل : « سمعتُ عبد الرحمن المُتَطَبِّب يقول : جئتُ بشرًا بقرارورة فيها دواء . فقال : قارورتك هذه تُشبه قوارير الملوك . فردّها ولم يقبلها » ^(١).

« كان بشر الحافي رحمه الله من الورعين . فقيل له : من أين تأكل . فقال : من حيث تأكلون ، ولكن ليس مَنْ يأكل وهو يبكي كمن يأكل وهو يضحك . وقال : يدُّ أقصر من يدِّ ، ولقمة أصغر من لقمة ، وهكذا كانوا يحترزون من الشُّبهات » ^(٢).

أبو عبد الله الطوسي التروغندي :

« كان لأبي عبد الله الطوسي التروغندي شاةٌ يحملها على رقبتة كل يوم إلى الصحراء ، ويرعاها وهو يصلي ، وكان يأكل من لبنها ، فغفل عنها ساعة ، فتناولت من ورق كرمٍ على طرف بستان ؛ فتركها في البستان ولم يستحلَّ أخذها » ^(٣).

داود الطائي :

قال أحمد بن حنبل : « كان عندي مولًى لابن المبارك ، فذكر عن ابن المبارك ، قال : الأمر ما كان عليه داود الطائي » ^(٤).

عيسى بن يونس :

« قال أبو بكر المروزي : سمعتُ أبا عبد الله ، وذكر ورَعَ عيسى بن يونس ، فقال : قدم فُرفع في حصن منقوب ، فأمرُوا له بمائة ألف - أو

(١) الورع لأحمد ص ٧٧ .

(٢) إحياء علوم الدين ٢ / ١٠٤ .

(٣) الإحياء ٢ / ١٢٥ .

(٤) الورع لأحمد ص ٧ .

قال : بمال - فلم يقبل ، ويُدرى ابن كم كان عيسى ؟! كأنه أراد به أنه كان حَدَثًا^(١).

أبو العباس الخطّاب :

« قال ابن أبي خالد الخطّاب : كنتُ مع أبي العباس الخطّاب ، وقد جاء يُعزّي رجلاً ماتت امرأته ، وفي البيت بساط ، فقام أبو العباس على باب البيت ، فقال : أيتها الرجل ، معك وارث غيرك ؟ قال : نعم . قال : فما تعودك على ما لا تملك ، أو كلامًا ذا معناه . قال : فتنحّى الرجل عن البساط »^(٢).

الضحّاك صاحب بشر :

قال الإمام أحمد : « بلغني عن الضحّاك صاحب بشر بن الحارث ، قال : كان يجيء إلى أخته حين مات زوجها فيبيت عندها ، فيجيء معه بشيء يقعدُ عليه ، ولم ير أن يقعد على ما خلف من غلّة الورثة »^(٣).

عبد الرحمن بن مهدي :

« قال موسى بن عبد الرحمن بن مهدي : لما قبضَ عمّي أغمي على أبي ، فلما أفاق قال : البساط ! نحوه ، أي أدْرِجُوهُ ، لعلّه للورثة »^(٤).

بشر بن منصور السليمي :

قال أبو نعيم في الحلية (٢٣٩ / ٦) : « قال عبد الرحمن بن مهدي : أتاني بشر بن منصور مرّة في حاجة . فقلتُ له : ألا بعثت إليّ حتى آتيك ؟ قال : لا ، الحاجة لي . وعرضتُ عليه دابة يركب يرجع عليها . قال :

(١) الورع لأحمد ص ٨ .

(٢) (٤،٣،٢) الورع لأحمد ص ٢٣ .

أكره أن أعوّد نفسي هذه العادة . وبنى عيسى بن جعفر بركة ، فكان لا يشرب من مائها ، ويبعث إلى النهر جارية له ، فتجيئه بجرة ، فقال : لو كنت غنياً لم يُفطن لي ، كنتُ أرسل مَنْ يستقي لي على حمار ، ثم تدارك كلمته ، فقال : أستغفر الله ، إني لبخير ، إني لبخير . قال عبد الرحمن : فكان بشر ابن منصور يكره أن يشتري من رجل بنى كويحاً في غير حقّه .

« وقال شقيق العصفري لبشر بن منصور : يسرُّك أن لك مائة ألف ؟ فقال : لأنْ تَنَدَرا - وأشار إلى عينيه - أحبُّ إليّ من ذاك . قال غسان : علّم بشر بنيه عمَل الخوص . »

شميط :

كان رحمه الله يقول في كلامه : « أبناء دنيا يرضعونها ، لا ينفطمون عن رضاعها » .

وقال رحمه الله : « إن الدينار والدرهم أزمّة المنافقين ، بها يُقادون إلى السّوءات »^(١).

وكيع :

« عن عبد الواحد القنطري قال : قال وكيع : نظرتُ في زادي فلم يصحّ لي ، ونظرتُ في ثوبيّ إحرامي فلم يصحّ لي ، فما على رجل أن يخلع ثيابه ويقوم في الماء حتى يرزقه الله »^(٢).

ورع إمام أهل السنة أحمد بن حنبل :

« كان رحمه الله لا يأخذ من الخلفاء شيئاً ... حتى في سجنه . »

(١) الورع لأحمد ص ٤٢ .

(٢) الورع لأحمد ص ٤٣ .

ولقد صبر رحمه الله على مقدار رُبع سويق - وهو الكيلجة - خمسة عشر يوماً بمعسكر المتوكل ، يعتصم بذلك حتى أته النفقة من بغداد ، ولا يذوق من مائدة المتوكل ^(١) .

« ولقد دفع المأمون إلى إسحاق بن موسى الأنصاري مالاً ، وقال : اقسمه على أصحاب الحديث ، فإنهم ضعفاء ، فما بقي أحدٌ منهم إلا أخذ ؛ إلا أحمد بن حنبل ، فإنه أبى ^(٢) .

« قال فوران : كنا عند أحمد بن حنبل قبل أن يموت بليتين ، وكان ثمَّ غلام أسود لأبي يوسف - يعني عمه - اشتراه من هذا المال ، فذهب يُروِّح أحمد ؛ فنهاه .

وقال سليمان بن داود الشاذكوني : علي بن المديني يتشبه بأحمد ابن حنبل ؟! هيهات ما أشبه السكَّ باللك ^(٣) ، لقد حضرتُ من ورعه شيئاً بمكة ؛ إنه رهن سطلاً عند فامي ، فأخذ منه شيئاً يتقوّته ، فجاء فأعطاه فكأكه ، فأخرج إليه سطلين ، فقال : انظر أيهما سطلك فخذ . فقال : لا أدري ، أنت في حلٍّ منه ومما أعطيتك في حلٍّ ، ولم يأخذه . قال الفامي : والله إنه لسطله ، وإنما أردتُ أن أمتحنه فيه ^(٤) .

« وقال أحمد بن القاسم الطوسي : كان أحمد بن حنبل إذا نظر إلى نصراني غمّض عينيه ، فليل له في ذلك ؛ فقال : لا أقدر أنظر إلى من افترى على الله وكذب

(١) الورع لأحمد ص ٥٠ .

(٢) مناقب الإمام أحمد ص ٣٢٧ .

(٣) السكُّ : ضربٌ من الطيب ، واللُّكُ نبات يصبغ به .

(٤) مناقب الإمام أحمد ص ٣٢٨ .

عليه «^(١)» .

قال علي بن المديني : ليس في أصحابنا أحفظ من أحمد بن حنبل ، وبلغني أنه لا يُحدّث إلا من كتاب ، ولنا فيه أسوة حسنة .

وقال أحمد بن محمد التستري : ذكروا أن أحمد بن حنبل أتى عليه ثلاثة أيام ما كان طعم فيها ، فبعث إلى صديق له ، فاستقرض شيئاً من الدقيق ، فعرّفوا في البيت شدّة حاجته إلى الطعام ، فخبزوا له بالعجلة ، فلما وُضع بين يديه قال : كيف خبزتم هذا بسرعة ؟ فقل له : كان التّنور في بيت صالح مسجوراً ، فخبزنا بالعجلة ، فقال : ارفعوا . ولم يأكل ، وأمر بسدّ بابه إلى دار صالح .

وقال أبو بكر المروزي : سمعتُ أبا عبد الله يقول في مرضه الذي مات فيه لأُمّ ولده : وَمَنْ قَالَ لَكَ أَنْ تَخْبِزِي ثَمَّ شَيْئاً ، وَقَدْ كَانَتْ خَبِزْتَ مَرَّةً غَيْرَ تِلْكَ ، فَقَالَ لَهَا : وَمَنْ يَأْكُلُهُ ؟ فَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ شَيْئاً ؛ يَعْنِي بَيْتَ صَالِحٍ وَلَدِهِ .

قال أبو بكر المروزي : سمعتُ أبا عبد الله ، وقال لي ونحن في موضع : ﴿ وَسَكَنْتُمْ فِي مَسَاكِنِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ ، ثم قال : قد سَكَنَّا . قال : أو نحن فيها ؟

قال إسحاق بن إبراهيم بن هاني : أعطاني أبو عبد الله يوماً قطعةً ، فقال : اشتر لي بهذه القطعة باقلاً وماء . وأعطتني أيضاً حُسن أُمّ ولده قطعةً ، فقالت : اشتر لي بهذه القطعة أيضاً باقلاً ، فقال : اشتر للصبيان زيتاً وبقلاً ، ففُضِّل حبةً أو حبتان من قِطْع الصبيان ، فقلتُ لصاحب الباقلا :

(١) مناقب الإمام ص ٣٢٨ .

أعطني به زيتًا ، فصبته على الباقل الذي أخذته لأبي عبد الله ، فلما جئت به وضعته بين يديه ، فنظر أثر الزيت ، فقال لي : ما هذا ؟ فقلت : فضل من قطع الصبيان حبة ، فصبت لك بها زيتًا ، فقال : ارفع يا أحمق ! ومن أمرك بهذا ؟ متى تعقل ؟ ولم يأكله !

وقال محمد بن علي السمسار : سمعتُ أبا عبد الله يقول لإسحاق ابن إبراهيم النيسابوري : خذ من أمّ علي - يعني ابنة أبي عبد الله - ما تُعطيك . فدخل وخرج ومعه دجاجة ، فخرجنا جميعًا ، فقلتُ لإسحاق : ما قال لك ؟ قال : قالت : أبي يُريد أن يحتجم وليس معه شيء ، فقال لي : أعطي إسحاق الدجاجة يبيعها ، فإني محتاج إلى الحمامة . فصرنا بها إلى السوق ، فأعطي بها درهمًا ودانقين ، فلم يبيعها وردّها ، فلما صرنا إلى القنطرة فإذا عبد الله جالس في دُكان ابن بختان ، فدعا إسحاق ، وقال : أي شيء هذه ؟ لمن هذه ؟ فقلتُ : أعطتني أمّ علي أبيعها ، فقال : كم أعطيت بها ؟ قال : درهمًا ودانقين ، فقال : بعنيها بدرهم ونصف ، فأعطاه درهمًا ونصفًا وأخذها منه ، فلما صار إلى أبي عبد الله ، قالت أمّ علي : بكم بعتهَا ؟ قال : بدرهم ونصف . فقالت : بس ؟ فقال لها : أعطوني في السوق درهمًا ودانقين . فقال أبو عبد الله : يا إسحاق ، ممن بعتهَا ؟ قلتُ له : من عبد الله . فأخذ الثمن من أمّ علي ، وقال : مرّ ، ردّها . فخرج إسحاق يعدو ، حتى جاء إلى عبد الله ، فقال له : ردّها ، فقد صاح عليّ أبوك . قال : ولم قلتُ له ؟ فردّها . قال إسحاق : فقال لي أبو عبد الله : مرّ بها إلى السوق ، ولا تمرّ على عبد الله . فبعتهَا من غريب بدرهم وثُلث ، ثم جئتُ إلى أبي عبد الله ، فقال : لعلك دفعتها إلى عبد الله ؟ قلتُ : لا ، بعتهَا من رجل غريب .

وعن صالح قال أن أباه مرض ، فوصف له عبد الرحمن المُتطبّب

قرعة تُشوى ويُسقى ماؤها ، فقال لي : يا صالح ، لا تشو في منزلك ، ولا منزل عبد الله ، فسمعتُ أبا بكر المروزي يقول : فمضيتُ بها وشويتُها وجئتُ بها إليه .

وإن تعجب فاعجب من إمام أهل السنة :

قال محمد بن عياش : أرسلني أبو عبد الله ، فاشتريتُ له سمناً بقطعة ، فجئتُ به على ورقة بقل ، فأخذ السمن وأعطاني الورقة ، وقال : رُدّها .

لله دُرُك يا إمام ! فقد أتعبتُ الورعين من بعدك .. فكيف بمن خلطوا ؟!

قال جعفر بن محمد بن يعقوب : جاء رسول من دار أحمد بن حنبل إليه ؛ يذكر له أن أبا عبد الرحمن^(١) عليل واشتهى الزبد ، فناول رجلاً من أصحابه قطعة وقال : اشترِ له بها زبداً ، فجاء به على ورق سلق . فلما أن نظر إليه قال : من أين هذا الورق ؟ فقال : أخذته من عند البقال . فقال : استأذنته في ذلك ؟ فقال : لا . قال : رُدّه .

وقال عبد الله بن أيوب المخزومي : نزل عندنا رُوح بن عباد ، فجاء أحمد بن حنبل إليه ، وبات هاهنا وخُبِزَه في كُفّه ، ويشرب من ماء النهر ، وينتظر روحاً حتى خرج ، فجاء يحيى بن أكثم في ضيئه ، فجلس بين يدي أحمد ، وجعل يسأله ، وأحمد مُطَرِّقٌ ، فلما رآه لا يُقبل عليه قام وتركه .

وقال صالح بن أحمد بن حنبل : وُلد لي مولود ، فأهدى لي صديق شيئاً ، ثم أتى على ذلك أشهر ، وأراد الخروج إلى البصرة ، فقال لي : تكلّم أبا عبد الله يكتب لي إلى مشايخ بالبصرة . فكلّمته ، فقال : لولا أنه

(١) هو عبد الله بن أحمد بن حنبل .

أهدى إليك كنتُ أكتب له .

وقال عبد الله بن أحمد : كان هاهنا شيخ قال : رأيتُ على أبي عبد الله جَرَبًا ، فجئتُ بدواء ، فقلتُ : ضع هذا عليه . فأخذه ثم رده ، فقلتُ له : لِمَ رددته ؟ فقال : أنتم تسمعون مني .

لله دُرُّ إمام أهل السنة ابن حنبل ! يظهر ورعه بينا في المسائل التي أجاب عنها !!

« قال أبو بكر المروزي : سمعتُ أبا عبد الله يقول : أكره الشرب من هذه الآبار التي في الطرقات .

قلتُ لأبي عبد الله : بئر احتفرت ، وقد أوصى مُخَنَّثٌ أن يُعان فيها ؛ ترى الشرب منها ؟ قال : لا ، كَسِبُ الْمُخَنَّثِ خبيثٌ ، يكسبه بالطبل . قلتُ : فإن رُشَّ منها المسجد ترى أن يُتَوَقَّى ؟ فتبسّم ^(١) .

« قال أبو بكر المروزي : قلتُ لأبي عبد الله : إني أدعى أُغسِّل الميت في يوم بارد ، فيفضل من الماء الحار ، ترى أن أتوضأ منه ؟ قال : لا ، ذاك قد أسخن بكلفة ؛ كأنه ذهب إلى أمر الورثة ^(٢) .

« قلتُ لأبي عبد الله : إن عيسى الفتح قال : سألتُ بشر بن الحارث : هل للوالدين طاعة في الشبهة ؟ قال : لا ، فقال أبو عبد الله : هذا سديد ^(٣) .

« قال أبو بكر المروزي : قلتُ لأبي عبد الله : ما تقول في طيرة أنثى جاءت إلى قوم ، فأزوجت عندهم وفرخت ، لمن الفرخ ؟ قال :

(١) الورع لابن حنبل ص ٢١ .

(٢) الورع لابن حنبل ص ٢٣ .

(٣) الورع لابن حنبل ص ٣٢ .

يتبعون الأم . وأظن أنني سمعته يقول في الحمام الذي يرعى في الصحراء :
أكره أكل فراخها ، وكره أن يرعى في الصحراء ، وقال : تأكل طعام
الناس ^(١) .

قال إبراهيم الحربي : لزمْتُ أحمد بن حنبل سنتين ، فكان إذا خرج
يُحدِّثنا يخرج معه محبرة مُجلَّدة بجلد أحمر وقلماً ، فإذا مرَّ به سَقَطَ أو خطأ
في كتابه ؛ أصلحه بقلمه من محبرته ، يتورَّع أن يأخذ من محبرة أحدنا
شيئاً ، وكنا نقول لأحمد في الشيء يحفظه ، فيقول : لا ، إلا في كتاب .

قال إبراهيم : ما خرج إلينا أحمد بن حنبل رحمه الله قطُّ إلا ومعه
محبرة وقلم ، يتورَّع أن يأخذ منا مُدَّة ^(٢) ، فيُصلح بها شيئاً أو شكلة .

قال عبد الله بن أحمد : سمعتُ أبي يقول ليحيى بن معين : يا أبا
زكريا ، بلغني أنك تقول : حدَّثنا إسماعيل بن عُليَّة . فقال يحيى : نعم ،
أقول هكذا . قال أحمد : فلا تقله ، قل : إسماعيل بن إبراهيم ، فإنه بلغني
أنه يكره أن يُنسب إلى أمِّه . قال يحيى لأبي : قد قبلنا منك يا مُعلِّم الخير .

وقال أبو فروة يزيد بن محمد الرهاوي : لقيْتُ أبا عبد الله أحمد
ابن محمد بن حنبل ببغداد ، فقال لي فيما يقول : ما فعل الرجل الذي
عندكم بحرَّان (الجوهري) ، عنده علم ؟ فقلتُ له : ما أعرف بحرَّان
جوهرياً يُكتب عنه ، فقال : بلى ، صاحب أبي معبد حفص بن غيلان ؟
قلتُ : ما أعرفه . قال : يغفر الله لك ، له بنون ؟ قلتُ : لعلك تُريد
البومة ؟ قال : إياه أعني . اكتب عنه ، فإنه ثقة .

قال ابن الجوزي رحمه الله : هذا الرجل اسمه محمد بن سليمان

(١) الورع لابن حنبل ص ٤٠ .

(٢) المُدَّة بالضم : اسم ما استمدت به من المداد على القلم .

ابن أبي داود ، وَلُقِّبَ بالبومة ؛ فتورَّع الإمام أحمد عن ذكر لقبه .

○ أما عن تورَّعه عن الفتيا :

فقال أحمد بن محمد المروزي : سألتُ أحمد بن حنبل ما لا أُحصى عن أشياء ، فيقول فيها : لا أدري .

وقال محمد بن عبيد اليمامي : سمعتُ أحمد بن حنبل يقول : ربما مكثتُ في المسألة ثلاث سنين قبل أن أعتقد فيها شيئاً^(١) .

فَيَأْيُهَا الساعي لِيُذْرِكَ شَاوَهُ رويدك عن إدراكه ستَقْصُرُ
ولله دُرُّ القائل :

مناقبُهُ إن لم تكنْ عالماً بها فاكشفْ طروس القوم عنهن واسأل

خلف بن هشام :

وقال : أعدتُ الصلاة أربعين سنةً كنتُ أتناولُ فيها الشرابَ على مذهب الكوفيين^(٢) .

البرهاري :

« ترك ميراث أبيه تورُّعاً ، وكان سبعين ألفاً »^(٣) .

عُقْدَةُ والد الحافظ ابن عُقْدَةَ :

عن الحافظ أبي بكر ، قال : وإنما لُقِّبَ والدُ أبي العباس بعُقْدَةَ ؛ لِإِعْلَمِهِ بالتصريف والنحو ، وكان يُورِّق بالكوفة ، ويُعلِّم القرآن والأدب ، فأخبرني

(١) انتهى ملخصاً من مناقب الإمام ص ٣٢٦ - ٣٣٨ .

(٢) تاريخ بغداد ٨ / ٣٢٧ ، والسير ١٠ / ٥٧٩ .

(٣) طبقات الحنابلة ٢ / ٤٣ ، والسير ١٥ / ٩٠ .

القاضي أبو العلاء ، أخبرنا محمد بن جعفر بن النجار ، قال : حكى لنا أبو علي النّقار ، قال : سقطت من عُقْدَةِ دنانير ، فجاء بنحّال ليطلبها . قال عُقْدَةُ : فوجدتها ، ثم فكرت ، فقلت : ليس في الدنيا غير دنانيرك ؟ فقلت للنّحّال : هي في ذمتك ، وذهبت وتركته .

قال : وكان يؤدّب ابن هشام الخزّاز ، فلما حدّق الصّبي وتعلّم ، وجّه إليه أبوه بدنانير صالحة ، فردّها ، فظنّ ابن هشام أنّها استقبلت ، فأضعفها له ، فقال : ما ردّدتها استقلّلاً ، ولكن سألني الصّبي أن أعلمه القرآن ، فاختلط تعليم النّحو بتعليم القرآن ، ولا أستحلّ أن آخذ منه شيئاً ، ولو دفع إليّ الدنيا^(١) .

أبو الحسن الداوودي :

كان ما يأكله يُحمل من بوشنج إلى بغداد احتياطاً .

قال أسعد بن زياد : كان شيخنا الداوودي بقي أربعين سنة لا يأكل لحماً - وقت تشويش الثرّكان ، واختلاط النّهب - فأضرب به ، فكان يأكل السمك ، ويصطاد له من نهريّ كبير ، فحكى له أن بعض الأمراء أكل على حافة ذلك النهر ونفضت سفرته وما فضل في النهر ، فما أكل السمك بعد^(٢) .

« قال السّلفي : سألت المؤمن عن الداوودي ، فقال : كان من سادات رجال خراسان ، ترك أكل الحيوانات وما يخرج منها منذ دخل الثرّكان ديارهم ، تفقّه بسهل الصّعلوكي ، وبأبي حامد الإسفراييني .

قال ابن النّجار : كان من الأئمة الكبار في المذهب ، ثقة ، عابداً ،

(١) تاريخ بغداد ٥ / ١٥ ، والسير ١٥ / ٣٤٤ .

(٢) طبقات الإسنوي ١ / ٥٢٥ ، والسير ١٨ / ٢٢٤ .

مُحَقِّقًا ، دَرَسَ وَأَتَى ، وَصَنَّفَ وَوَعِظَ ^(١).

أبو إسحاق الشيرازي شيخ الشافعية :

« قال السمعاني : دخل أبو إسحاق يومًا مسجدًا ليتغذى ، فنسي دينارًا ، ثم ذكر ، فرجع ، فوجده ، ففكر ، وقال : لعله وَقَعَ من غيري . فتركه ^(٢) » .

قال السبكي في طبقات الشافعية (٢١٧ / ٤) : « هذا هو الزهد هكذا هكذا ، وإلا فلا لا ، وهذا هو الورع ، وليكن المرء هكذا ، وإلا فلا يؤمّل من الجنة آملًا ، وهذا هو تحلّص الناس ، وهذا هو الحلي ، وما يُظنّ أنه نظيره فذاك هو الوسواس ، وإن كان تُقَى فهذا العمل الأتقى ، وإن كانت هِمّة فمثل هذه الهِمَم التي لا يتجنّبها إلا الأشقى » .

المُحَدِّث الزاهد : عطاء بن أبي سعد الهروي الفقاعي :

تلميذ شيخ الإسلام أبي إسماعيل الأنصاري :

« قال السمعاني : سمعتُ عبد الخالق بن زياد يقول : أمر بعض الأمراء أن يُضرب عطاء الفقاعي - في محنة الشهيد عبد الهادي بن شيخ الإسلام - مائة ، فبطح على وجهه ، فكان يُضرب إلى أن ضُرب ستين ، فشكّوا كم ضُرب ؛ خمسين أو ستين ؟ فقال عطاء : خُذُوا بِالْأَقْلِّ احتياطًا . وحُبس مع نساء ، وكان في الموضع أترسة ، فقام بجهد من الضرب ، وأقام الأترسة بينه وبينهن ، وقال : نهى رسول الله ﷺ عن الخلوة »

(١) السير ١٨ / ٢٢٥ .

(٢) السير ١٨ / ٤٥٦ ، وتهذيب الأسماء واللغات للنووي ٢ / ١٧٣ ، و« المجموع »

١ / ٢٦ ، وطبقات الشافعية للسبكي ٤ / ٢١٩ .

بالأجنبية»^(١).

نور الدين بن زنكي :

« قال ابن الأثير في « الكامل » (١١ / ٤٠٣) : طالعتُ السير ، فلم أر فيها بَعْدَ الخُلفاء الراشدين وعُمر بن عبد العزيز أحسنَ من سيرته ، ولا أكثر تحريراً منه للعدل ، وكان لا يأكل ولا يلبس ولا يتصرف إلا من مُلك له قد اشتراه من سهمه من الغنيمة ، لقد طلبتُ زوجته منه ، فأعطاه ثلاثاً دكاكين ، فاستقلتها ، فقال : ليس لي إلا هذا ، وجميع ما بيدي أنا فيه خازنٌ للمسلمين .

قال سبطُ الجوزي^(٢) : كان له عجائز ، فكان يَخِيطُ الكوافي ، ويعملُ السكاكر ، فيُعِنُّها له سرّاً ، ويُفِطِرُ على ثمنها^(٣).

الحافظ ابن عساكر :

« كان رحمه الله زاهداً عابداً ورعاً مُنقطعاً إلى العلم والعبادة ، حسنَ الأخلاق ، قليلَ الرغبة في الدنيا »^(٤).

قال أبو شامة : « كان يتورّع من المرور في رُقاق الحنابلة ؛ لئلا يَأْثُمُوا بالوقعة فيه ، وذلك لأن عوامهم ييغضون بني عساكر ؛ لأنهم كانوا أعيان الشافعية الأزهرية »^(٥).

(١) سير أعلام النبلاء ٢٠ / ٥٦ ، وحديث النهي عن الخلوة بالأجنبية رواه البخاري ومسلم وأحمد ، والطيالسي والترمذي وأبو يعلى والحاكم .

(٢) مرآة الزمان ٨ / ١٩٧ .

(٣) سير أعلام النبلاء ٢٠ / ٥٣٤ - ٥٣٥ ، ٥٣٧ .

(٤) قول أبي المظفر ابن الجوزي في مرآة الزمان ٨ / ٦٣١ .

(٥) سير أعلام النبلاء ٢٢ / ١٨٨ نقلاً عن « ذيل الروضتين » .

□ الورع في النظر □

قال عمرو بن مرة العابد الثقة : « ما أُحِبُّ أَنِّي بصير ، كنتُ نظرتُ نظرةً وأنا شابٌّ »^(١).

لله دُرُّهم :

قال أنس بن مالك : « إذا مرَّت بك امرأة فغمضْ عينيك حتَّى تُجاوزك »^(٢).

« كان سفيان الثوري قاعدًا بالبصرة ، ف قيل له : هذا مساور بن سوار يمرُّ - وكان على شرطة محمد بن سليمان - فوثب فدخل داره ، وقال : أكره أن أرى من يعصي الله ولا أستطيع أن أُعَيِّر عليه .

وقال فضيل بن عياض : لا تنظروا إلى مراكبهم ، فإنَّ النظر إليها يُطفئ نور الإنكار عليهم »^(٣).

وقال سفيان : « لا تنظروا إلى دُورهم ولا إليهم إذا مروا على المراكب . قال خالد بن الأحمر : سمعتُ وكيعًا يقول : مررتُ مع سفيان على دار مشيدة ، فرفعتُ رأسي إليها . فقال : لا ترفع رأسك تنظر إليها ؛ إنما بَنَوْها لهذا »^(٤).

« وقال داود الطائي : كانوا يكرهون فضُول »

(١) الورع لابن أبي الدنيا ص ٦٢ .

(٢) إسناده حسن : أخرجه ابن أبي الدنيا في الورع ص ٦٦ .

(٣) الورع لابن أبي الدنيا ص ٦٧ .

(٤) الورع لأحمد ص ٩٦ .

النظر»^(١).

« وقد كان السلف رضي الله عنهم يُبالغون في الاحتراز من النظر :
كان في دار مجاهد غُليّة قد بُنيّت ، فبقي ثلاثين سنة ولم يشعر بها »^(٢).

كم من نظرة تحلو في العاجلة ، مرارتها لا تُطاق في الآجلة !

« عن أبي الأديان قال : كنتُ مع أستاذي أبي بكر الدقاق ، فمرَّ
حدّث ، فنظرْتُ إليه ، فرآني أستاذي وأنا أنظرُ إليه ، فقال : يا بُنَيَّ ، لتجدَنَّ
غُيْبَهَا ولو بعد حين ، فبقيتُ عشرين سنة وأنا أُرَاعِي الغُيْبَ ، فتمتُ ليلة وأنا
مُتَّفَكِّرٌ فيه ؛ فأصبحتُ وقد نسيْتُ القرآن كله »^(٣).

نَعَمْ ، لَرُبَّ نظرة لَأَنَّ تلقى الأسدَ فيأكلك خيرٌ لك منها .

وأنا الذي اجتلب المنيةَ طرفه فَمَنْ المُطَالِبُ والقَتِيلُ القَاتِلُ

فقلْ للناظرين إلى المُشْتَهَى في ديارهم ، هذا أنموذج من دار قرارهم ،
فإن استعجل أطفال الهوى فدارهم ، وعِذْهم قُرب الرحيل إلى ديارهم ﴿ قُلْ
لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾ [النور : ٣٠] .

* * *

□ الورع في السمع □

« عن نافع قال : كنتُ مع ابن عمر في طريق ، فسمع زُمارة راعٍ ،
فوضع أصبعيه في أُذُنَيْهِ ، ثم عدل عن الطريق ، ثم قال : يا نافع ، أسمع ؟

(١) الورع لابن أبي الدنيا ص ٦٢ .

(٢،٣) التبصرة لابن الجوزي ١ / ١٥٨ - ١٦١ .

قلتُ : لا . فأخرج أصبعيه من أُذنيه ، ثم عدل إلى الطريق ، ثم قال : هكذا رأيتُ رسول الله ﷺ صنع ^(١) .

فنزّه يا أخي سمعك ، واستمع إلى ما صحَّ عن محمد بن المنكدر .

قال رحمه الله : « إذا كان يوم القيامة نادى منادٍ : أين الذين كانوا يُنزهون أنفسهم وأسماعهم عن مجالس اللهو ومزامير الشيطان ، أسكنوهم بياض المسك ، ثم يقول للملائكة : أسمعوهم تمجيدي وتحميدي » ^(٢) .

* * *

□ الورع في الشم □

عن محمد بن سعد بن أبي وقاص قال : « قدم على عمر مسكٌ وعنبر من البحرين ، فقال عمر : والله لوددتُ أني وجدتُ امرأة حسنة الوزن تزني لي هذا الطيب حتى أقسمه بين المسلمين ، فقالت له امرأته عاتكة بنت زيد ابن عمرو بن نفيل : أنا جيّدة الوزن ، فهل أزن لك . قال : لا . قالت : لم ؟ قال : إني أخشى أن تأخذه فتجعلينه هكذا - أدخل أصابعه في صِدْغَيْهِ - وتمسحين به عنقك ، فأصيبُ فضلًا على المسلمين » ^(٣) .

« وعن يونس بن أبي الفرات ، أن عمر بن عبد العزيز رحمه الله أتى

(١) الورع لابن أبي الدنيا ص ٦٨ .

صحيح : أخرجه أحمد ، وأبو داود ، والخلال في « الأمر بالمعروف » ، وابن حبان ، والآجزي في « تحريم النرد » ، وأبو نعيم في الحلية ، والبيهقي .

(٢) الورع لابن أبي الدنيا ص ٧١ .

(٣) إسناده حسن : أخرجه أحمد في الزهد ص ١١٩ .

بغنائم مسك ، فأخذ بأنفه ، فقالوا : يا أمير المؤمنين ، تأخذ بأنفك لهذا !!
قال : إنما يُنتفع من هذا بريحه ، فأكره أن أجد ريحه دون المسلمين «^(١)» .

* * *

□ الورع في البطن □

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً ، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين ، فقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً ﴾ [المؤمنون : ٥١] ، وقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ﴾ [البقرة : ١٧٢] ، ثم ذكر العبد يُطيل السفر ، أشعث أغبر ، رافعاً يديه : يا رب يا رب ؛ مطعمه حرام ، ومشربه حرام ، وملبسه حرام ، وغذّي بالحرام ، فأنّى يُستجاب لهذا «^(٢)» .

وعن جندب بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « من استطاع منكم ألا يجعل في بطنه إلا طيباً فليفعل ، فإن أول ما ينتن من الإنسان بطنه »^(٣) .

« عن أبي صالح الحنفي قال : دخلتُ على أمّ كلثوم ، فقالت : اتنوا أبا صالح بطعام . فأتوني بمرقة فيها جنوب ، فقلتُ : أئطعموني هذا وأنتم

(١) إسناده حسن : انظر الورع لابن أبي الدنيا ص ٧٤ .

(٢) إسناده حسن : أخرجه أحمد ، ومسلم ، والترمذي ، وقال الترمذي : حسن غريب .

(٣) صحيح : أخرجه الطبراني في « الكبير » و « الأوسط » ، وابن أبي الدنيا في « الورع » واللفظ له .

أمرأء؟! قالت : كيف لو رأيت أمير المؤمنين علياً ، وأتي بأترجج ، فأخذ الحسن أو الحسين منها أترجة لصبي لهم ، فانتزعها من يده ، وقسمها بين المسلمين^(١).

قال أبو نعيم في « الحلية » (٧ / ٣٦٩) : « يا شقيق - البلخي - لم ينبُل عندنا مَنْ نُبُل بالحج ولا بالجهاد ، وإنما نُبُل عندنا مَنْ نُبُل ، مَنْ كان يعقل ما يدخل جوفه - يعني الرغيفين - من جلّه » .

* * *

□ الورع في المسعى □

« قال قتادة : كان المؤمن لا يُرى إلا في ثلاثة مواطن : في مسجد يعمره ، أو بيت يستُرّه ، أو حاجة لا بأس بها .

وعن شُبَيْل بن عوف : ما اغْبَرَّت رجلاي في طلب دنيا ، ولا جلستُ في مجلس إلا مُنتظراً لجنائزة أو لحاجة لا بُدُّ منها^(٢) .

رضي الله عن تلك الأنفس !!

عن العباس بن سَهْم ، أنَّ امرأةً من الصالحات أتتها نَعْي زوجها وهي تعجن ، فرفعت يديها من العجين ، وقالت : هذا طعام قد صار لنا فيه شريك .

* * *

(١) إسناده حسن : رواه ابن أبي الدنيا في الورع ص ٩١ .

(٢) الورع لابن أبي الدنيا ص ٩٥ ، ٩٧ .

□ الورع في الفرج □

« قال سفيان بن عُيَيْنَةَ : لو أنَّ رَجُلًا لعب بـغلام بين أصبعين من أصابع رجله ، يُريد بذلك الشهوة ؛ لكان لواطًا »^(١).

* * *

□ الورع في اللسان □

« قال الحسن بن حيّ : فَتَشَتْ الورع ، فلم أجده في شيء أقل منه في اللسان .

وعن ابن أبي رزمة قال : سئل عبد الله - يعني ابن المبارك - : أيُّ الورع أشدُّ ؟ قال : اللسان .

وعن أبي حيان التميمي قال : كان يُقال : ينبغي للعاقل أن يكون أحفظَ للسانه منه لموضع قدمه »^(٢).

« قال عبد الكريم الجزري : ما خاصَمَ ورعٌ قطُّ ؛ يعني في الدين »^(٣).

« وقال إسحاق بن خلف : الورع في المنطق أشدُّ منه في الذهب والفضة ، والزهد في الرياسة أشدُّ منه في الذهب والفضة ؛ لأنهما يُبدلان في طلب الرياسة »^(٤).

« ذكروا عند الربيع بن خثيم رجلاً فقال : ما أنا عن نفسي براضٍ فأتفرَّغ من ذمِّها إلى ذمِّ الناس ، إن الناس خافوا الله في ذنوب العباد وأمنوه

(١) إسناده حسن : أخرجه ابن أبي الدنيا في الورع ص ٩٤ .

(٢) الورع لابن أبي الدنيا ص ٧٧ .

(٣) الورع لابن أبي الدنيا ص ٥٩ .

(٤) مدارج السالكين ٢٢/٢ .

على ذنوبهم .

وعن بكر بن معز قال : جاءت ابنة الربيع بن خثيم ، فقالت : يا أبتِ ، أذهبُ ألعب ؟ قال : فلما أكثرْتُ عليه ، قال بعض جلسائه : لو أمرتُها فذهبتُ . قال : لا يُكتب عليّ اليوم أني أمرتُها باللَّعب «^(١) .

بأبي أنت وأُمِّي يا ابن خثيم .. تحرص على ألا يضمَّ كتابك حتى كلمة (اللعب) .. مُجرّد التلفُّظ بها لبُنيّة ! فما ظنُّك بِمَنْ طوّل عمرهم يلعبون ، وفي سكرتهم يعمهون !!

« عن إبراهيم بن بشّار قال : سئل إبراهيم بن أدهم : بِمَ يتمُّ الورعُ ؟ قال : بتسوية كل الخلق من قلبك ، واشتغالك عن عيوبهم بذنبك ، وعليك باللفظ الجميل من قلبٍ ذليلٍ لربِّ جليل ، فكَّر في ذنبك ، وتُنب إلى ربِّك ؛ يثبت الورعُ في قلبك ، واحسم الطمعَ إلا من ربِّك »^(٢) .

* * *

(١) الورع لأحمد ص ٤٤ ، ٤٥ .

(٢) الحلية ٨ / ١٦ .